

أسس وتنظيمات دولة الرسول(ص) في المدينة (روايات سفيان بن عيينة نموذجاً)

The foundations and organizations of the Prophet's (PBUH) state in Medina (the narrations of Sufyan bin Uyaynah as an example)

أ . م . د حسن عبد الزهرة الابراهيمي

وزارة التربية / مديرية تربية النجف

Assistant Professor Dr. Hassan Abdel-Zahra Al-Ibrahimi

Ministry of Education / Najaf Education Directorate

07801582311

رقم الموبايل :

hasanabdulzahraa138@gmail.com

البريد الالكتروني

الملخص

تعد هجرة الرسول(ص) والمسلمين الى المدينة ايدانا بظهور الدولة العربية الاسلامية بإشراف الرسول، وبما ان الرسالة الاسلامية اتسمت بأنها عقيدة دينية تنبثق منها شريعة يقوم على هذه الشريعة نظام اجتماعي متكامل، لذا فإن مهمة الرسول محمد لم تنحصر في مسؤولية تبليغ الرسالة للناس كافة، بل كذلك مسؤولية الحكم بين المسلمين سيما وان اهل المدينة ابدوا استعدادهم لقبول الرسالة والايامن بها والدفاع عنها وعن صاحبها لذلك لم يضيع الرسول وقتا في المدينة، بل بدأ على الفور في وضع لبنات الكيان الجديد وخطا في ذلك خطوات عملية استمرت طيلة حياته، فأقام الحدود ونفذ القضاء وقضى في الحقوق المدنية والجنائية، وجبى المال من مواضع الشرعية، ووزعه على مستحقه وفي مرافقه القانونية، وأعلن الحرب وعقد المعاهدات والصلح، وان دراسة سيرة الرسول في المدينة من خلال روايات سفيان بن عيينة، تظهر لنا انه(ص) قد أرسى قواعد الدولة المنظمة، فكانت ملائمة لعصره ووافية لحاجيات المجتمع الذي كان يحكمه وكان في جميع ذلك مؤيدا من الله تعالى، وبأصحابه الذين كانوا مجندين لخدمة الدعوة والدولة، والتي تشكلت منهم هيئة حكومته.

الكلمات الدالة :

سفيان بن عيينة - المدينة المنورة - دولة الرسول محمد - هيئة الحكومة النبوية - تنظيمات الرسول - الصراع العسكري والفكري للرسول .

Abstract

The migration of the Prophet and Muslims to Medina marks the emergence of the Arab Islamic state under the supervision of the Prophet and since the Islamic message was characterized as a religious doctrine from which emanates a law based on this Sharia

an integrated social system, so the mission of the Prophet Muhammad was not limited to the responsibility of communicating the message to all people, but also the responsibility of governance among Muslims, especially since the people of Medina showed their willingness to accept the message and believe in it and defend it and its owner, so the Prophet did not waste time in Medina, but rather He immediately began to lay the building blocks of the new entity and took practical steps that continued throughout his life, establishing borders, and implementing the judiciary He spent in civil and criminal rights, and collected money from its legitimate places, and distributed it to those who deserve it and in its legal facilities, and declared war, and concluded treaties and reconciliation, and that the study of the biography of the Prophet in Medina through the novels of Sufyan bin Uyaina, show us that (established the rules of the state organization, was appropriate for his time and adequate to the needs of the society that was governed and was in all that supported by God Almighty, and his companions who were recruited to serve the call and the state, which formed them the body of his government .

Keywords:

Sufyan ibn Uyaynah - Medina AL Munawwarah- The State of the Prophet Muhammad - The Prophetic Government - The Prophet's Organizations - The Prophet's Military and Intellectual Conflict

المقدمة

امتازت الرسالة الإسلامية بأنها عقيدة دينية تنبثق منها شريعة ويقوم على هذه الشريعة نظام اجتماعي كامل ، فكما حمل القرآن النبي مسؤولية تبليغ الرسالة للناس كافة ، حملّه ايضاً مسؤولية الحكم بين المسلمين ، يقول الله تعالى {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً} (1)، وقوله تعالى {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً} (2)، وكانت الهجرة الى المدينة والاستقرار فيها قد اُقيمت على الرسول (ص) الكثير من المهام وتطلبت منه ان يضع نظاماً سياسياً واجتماعياً واقتصادياً، فلا ريب ان يكون الشاغل الاول له (ص) بعد تثبيت معالم الدين الاسلامي ان يهتم بتنظيم المجتمع المدني ليتخذ منه نموذجاً يوضح رسالة الاسلام في المدينة ، ويجعلها قاعدة لنشر الاسلام بين قبائل العرب واخضاع قريش ، ولم يكن هذا العمل سهلاً في مجتمع تأصلت فيه الروح القبلية بأعنف مظاهرها وامتدت الى كافة سكانها بما فيها اليهود ، ولقد سجلت مصادر السيرة النبوية روايات عدة لسفيان بن عيينة في هذا الجانب من السيرة النبوية ، والذي امتاز بنشأته المبكرة في طلب العلم ، فتكونت لديه قاعدة صلبة وحافظة قوية فاق بها الاقران ، فقد قال عن نفسه : "ما كتبت شيئاً الا حفظته قبل أن أكتبه" (3) ، لذا عد من فرسان العلم الذين حفظوا للمسلمين سيرة النبي الاكرم ، وقد قسمت الدراسة الى تمهيد ومبحثين ، تناولنا في التمهيد نبذة مختصرة عن السيرة العلمية لسفيان بن عيينة ، وخصص المبحث الاول عن تنظيمات الرسول

في المدينة (ص) وبناء الدولة ، واما المبحث الثاني فكان عن صراع رسول الله العسكري والفكري مع قريش واليهود والقوى المجاورة .

التمهيد

يعد سفيان بن عيينة بن ابي عمران الهلالي من مشاهير الطبقة الوسطى من أتباع التابعين ، ولد ونشأ في الكوفة سنة 107هـ / 725م ، وانتقل منها الى مكة وتوفي فيها سنة 198هـ / 813م⁽⁴⁾ ، كان واسع العلم كبير القدر ، طلب العلم في سن مبكرة ، يقول عن نفسه أنه جالس الناس ، وهو ابن خمسة عشر سنة⁽⁵⁾ ، وقال عنه ابن شهاب الزهري (ت124هـ / 741م) ما رأيت طالبا لهذا الأمر أصغر سنا منه⁽⁶⁾ ، وقال الذهبي (ت748هـ / 1347م) كان قوى الحفظ وما في أصحاب الزهري أصغر سنا منه ، ومع هذا فهو من أثبتهم⁽⁷⁾ ، وكان يعد من اكابر علماء مكة وأئمة الحديث والتفسير والفقه ، وقد اثنى على علمه محمد بن ادريس الشافعي (ت204هـ / 819م) بالقول لولا مالك بن أنس وسفيان بن عيينة لذهب علم الحجاز⁽⁸⁾ ، وقد صنف في الحديث جزء حديثي⁽⁹⁾ يسمى جزء سفيان بن عيينة ، وهو عبارة عن جمع لأحاديثه فقط التي رواها عنه ابو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد المروزي (ت270هـ / 883م) ، وقد ضم جزء سفيان بن عيينة روايات في اخبار السيرة النبوية بلغت ثمانية روايات ذكرنا أغلبها ، وهي الروايات المدنية في ثنايا البحث⁽¹⁰⁾ ، وقد اتسم سفيان بن عيينة بكثرة رواياته للحديث النبوي ، ولما كانت السيرة النبوية داخلة أول الأمر في الحديث النبوي ، لان الحديث يطلق على كل ما قاله النبي (ص) أو فعله أو قرره وما تعلق بوصفه خلقيا أو خلقيا ، وبناءً على ذلك فان كتب الحديث تشتمل على احداث من السيرة النبوية ، لذا اقتضت دراستنا على روايات سفيان بن عيينة في اخبار السيرة النبوية وفي العهد المدني والمتمثلة حصرا في بناء الدولة الاسلامية.

المبحث الاول

تنظيمات الرسول (ص) في المدينة وبناء الدولة

لا يتوقف انتشار الاسلام واعتناق الناس اياه على مجرد سمو مبادئه وعظمة الافكار التي ينادي بها ، بل لا بد له ان يظهر نجاحه في التطبيق العملي ، كما ان الرسول (ص) لن يستطيع التصدي لأعدائه والانتصار عليهم ما لم تكن قاعدة حركاته متينة الأسس ، ولذا فان هذه التنظيمات التي وضع اصولها ورتب امورها تعد اللبنة الاولى في تبلور مفهوم الدولة بشكل كبير ، وقد خطا في ذلك خطوات عملية كان لسفيان بن عيينة دور بنقل روايات عدة بموضوعاتها المختلفة ، وهي:-

اولاً- المؤاخاة

شكل استقرار الرسول(ص) في المدينة حافزا للقيام ببعض الترتيبات حيث نظم العلاقة بين اتباعه وبين سكان المدينة ، ليضمن بذلك الجبهة الداخلية في مواجهة قريش وحلفائها ، لذا كان في أولوياته(ص) في مجال التنظيم اهتمامه بالتنظيم الاجتماعي داخل الدولة الإسلامية الناشئة في المدينة ، وذلك حتى يتحقق الترابط الاجتماعي والتعاون بين المسلمين ، فكان العمل الثاني الذي قام به بعد بنائه المسجد هو عقد المؤاخاة بين المهاجرين والانصار، وذلك ان المهاجرين لما قدموا المدينة لم يكن بأيديهم شيء لأنهم تركوا أموالهم خلفهم ، فعمل على حل هذه الازمة المادية ، فضلا عن ان الغرض من المؤاخاة اجتماعي ونفسي ، فقد يسّرت لأفراد المهاجرين صلة وثيقة بأهل المدينة التي هاجروا اليها ، وخففت من عزلتهم ووسعت نطاق علاقاتهم ، وأمنت لهم ملجأ روحيا يعينهم على تخفيف الشدائد عنهم ، وثبتت المثل الاخلاقية التي دعا اليها الاسلام ، لذا عدت المؤاخاة من أقوى الدعائم في بناء الأمة، وتأسيس المجتمع المسلم الجديد في المدينة المنورة على أساس العقيدة ، حتى يتآلف ويقوى، ويكون صفا واحدا أمام أعدائه ، وكانت لسفيان بن عيينة رواية في هذا الجانب من السيرة ، وهي ان هذه المؤاخاة قد عقدت في دار الصحابي انس بن مالك (ت92هـ / 710م) (11).

ثانياً-التنظيمات العمرانية

اهتم الرسول (ص) بالتنمية العمرانية في المدينة المنورة ، فعند القيام ببناء المسجد اتخذ مكانه في موقع يتوسط المدينة ، وقد ساهم هذا الموقع في سهولة الاتصال بين اطراف المدينة ومركزها ، وأصبح المسجد نقطة البداية لخطط المهاجرين والانصار التي احاطت به من جميع الجهات بعد ذلك خط (ص) الدور بالمدينة ، وقد شكلت اقطاعاته (ص) بدايات تكوّن الملكيات أبان عصره ، فقد اقطع (ص) الداخلين في الاسلام اراض لبناء دور للسكن ، وارضى عامرة وغير عامرة ، واقطع ابار المياه ومناجم المعادن ، والملاحظ ان هذه الاقطاعات كانت اقطاعات تملك ، وكان منهجه (ص) في توزيع سكن المسلمين هو تجميع كل قبيلة في خطة خاصة مع حرية تقسيم الخطط للقبيلة وفقا لظروفها وامكاناتها في الانشاء والتعمير ومدى الحاجة الى ذلك ، وفي هذا الجانب من السيرة روى سفيان بن عيينة ان رسول الله (ص) لما خط الدور ، خط لبني زهرة في ناحية مؤخر المسجد ، فجعل لحليفهم الصحابي عبد الله بن مسعود (ت32هـ / 652م) دارا معهم (12)، ورواية اخرى ان رسول الله (ص) قد اقطع ناسا من جهينة اومزينة ارضا (13).

ثالثاً-تنظيم الرسول(ص) علاقته بالمسلمين

لقد أطلق على العلاقة القانونية بين الرسول(ص) ومسلمي المدينة اسم البيعة والتي تعد من أبرز جوانب الفعل السياسي الذي تمارسه الأمة ، إذ إنها في الرؤية الإسلامية هي التي تضيف الشرعية على نظام الحكم ، قال ابن خلدون(ت808هـ / 1405م) : " اعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة، كأن المبايع يعاهد أميره على أنه يسلم له النظر في أمر نفسه وأمر المسلمين، لا ينازعه في شيء من ذلك ... " (14) ، ولقد بايع الصحابة رسول الإسلام رجالا ونساءً بيعات مختلفة ، كبيعة العقبة الأولى وبيعة العقبة الثانية وبيعة الرضوان، ثم توالى بيعات الأفراد والجماعات والقبائل المعتنقة للإسلام وجل هذه البيعات كانت مرة واحدة في العمر.

كانت لسفيان بن عيينة روايات في هذا الجانب وهي ، مبايعة الصحابي عبادة بن الصامت (ت34هـ / 654م) مع رهط من المسلمين لرسول الله ، فقال (ص) أخذت البيعة على ان لا تشركوا في الله شيء ولا تسرقوا ولا تزنوا، وغيرها من المواعظ التي غاياتها تطهير نفوسهم وتلين قلوبهم وجعلها متعلقة بالآخرة (15)، ورواية في

الشيء الذي بايع عليه الصحابي جرير بن عبد الله البجلي (ت51هـ / 671م) رسول الله (ص)، وهو انه قد حُص بالمبايعة بالنصيحة لأنه كان سيد قومه (16).

ولم تقتصر البيعة على الرجال وحدهم، بل تشمل النساء ايضا فقد روى سفيان بن عيينة الطريقة التي يبايع فيها رسول الله النساء، فروى كان (ص) (يتمتن من هاجر اليه من المؤمنات بهذه الآية: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِيَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعَصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَعْفِرَ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ} (17)، فمن أقرت بهذا الشرط من المؤمنات قال لها رسول الله قد بايعتك كلاما، وكانت يده لاتلامس يد امرأة في المبايعة، بل يكتفي بالقول قد بايعتك، وقد روى سفيان بن عيينة خبر مبايعة الصحابية أميمة بنت رقيقة التيمية (18)، مع جمع من النساء لرسول الله (ص) على هذه الشروط والطريقة التي يأخذ فيها البيعة من النساء (19).

يلحظ بوضوح ان إسلام الرجل او القبيلة في عصر الرسالة لا يغني عن البيعة للنساء، فكانت بيعتهن تعد مظهر للاستقلال الذي كانت تتمتع به المرأة في تلك الحقبة.

رابعاً- تعيين الولاية والعمال

كان لانتشار الإسلام وتوسعه، جعل الرسول (ص) يختار ولاية وعمالا ينوبون عنه في مختلف أنحاء الجزيرة العربية، وان إناطة بعض الأعمال الدينية والمالية بهم كانت نتيجة حاجة الدولة في إدارة شؤون حياتها المتعددة دينيا، واقتصاديا، وعسكريا، وقضائيا، وكان (ص) يراعي المؤهلات العلمية في اسناد المسؤولية، فكانت معرفة القرآن الكريم وسنن الشريعة الإسلامية من أهم المؤهلات التي يختار الرسول (ص) على ضوءها أصحابه ليكلفهم بالمسؤوليات المختلفة، فقد أرسل عددا من الصحابة الذين تسلموا بهذه المؤهلات الى بعض القبائل والبلدان دعاة وأمراء وعمال على الصدقات، وفي هذا الجانب كانت لسفيان بن عيينة رواية، وهي بعثه (ص) الصحابياني معاذ بن جبل (ت18هـ / 639م) وابي موسى الأشعري (ت50هـ / 670م) الى اليمن ليعلموا الناس القرآن، وقد بعث كل واحد منهما على خلاف (20)، وكانت اليمن مخلافان، وأمرهما بالتيسير والتبشير والاتفاق فيما بينهما، وتوضيحه (ص) بعض الاحكام الشرعية لأبي موسى الأشعري لما سأله الأخير بعد عودته الى المدينة (21).

خامساً- الرقابة الادارية

وضع الرسول (ص) اساس الرقابة على الحكام والولاية والعمال، فلا استغلال للسلطة ولا إساءة لاستعمالها، ويدخل في هذا النطاق الزام عامة المكلفين بمهامه (ص) بتنفيذ القوانين، فشؤون الحكم لا تستقيم إلا بهذا النوع من الرقابة وان اهمالها يؤدي الى انحلال الدولة وانهارها، لذلك كان (ص) يوصي عمال الصدقات باتباع سياسة الحق والعدالة، وكان يكشف عملهم، فإذا وجد تصرفا فيه خلل حاسب عليه ونهى عنه، وقد روي عن سفيان بن عيينة، ان رسول الله (ص) لما بعث الصحابي عبادة بن الصامت على الصدقة، أوصاه وحذره من السرقة والغلول، وكان التزام عبادة بوصايا الرسول واضحا إذ أجابه قائلاً فوالذي بعثك بالحق لا أعمل على اثنين أبداً (22)، وان رسول الله (ص) كلف ابن اللثبية (23) على صدقات بني سليم، فلما قدم المدينة بعد رجوعه من جمع الصدقات، أشار الى بعض ما معه من المال، وقال هذا لكم معشر المسلمين وهذا قد أهدى الي، فقام الرسول (ص) على المنبر ليعلم المسلمين ويحذرهم من هذا الفعل مبينا ان من تولى أمرا ان يستغل هذا الأمر لتحقيق مصلحة خاصة له لم يكن ليحققها إلا بتوليته هذا المنصب (24).

وتعد هذه صور من صور رقابة رسول الله (ص) على عماله، تضمنت حكما شرعيا واداريا هو محاسبة العمال ومراقبتهم وتحريم الهدايا الموجهة اليهم.

سادساً-تطبيق الرسول (ص) مبدأ الشورى في إدارة الدولة

أمر الله سبحانه وتعالى رسول الله ان يشاور اصحابه ، اذ قال : { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ } (25) ، ففي المشورة تطبيق لنفوسهم ، وتشعرهم بأهميتهم وانهم ليسوا بأداة ، وهذه من الاساليب التربوية التي تعامل فيها الرسول مع اصحابه ، فكان (ص) أكثر الناس شورى لأصحابه في كل ما لم ينزل به وحياً من السماء ، فقد روى سفيان بسنده عن ابي هريرة انه ما رأى من الناس أكثر مشورة من الرسول لأصحابه (26).

سابعاً- قضاء الرسول (ص)

كان الرسول (ص) صاحب السلطة الدينية والدنيوية، فكان يأخذ على عاتقه تولي المهام الإدارية، ومنها السلطة القضائية التي تعد إحدى هذه المهام ، فقد مارس (ص) القضاء بين المسلمين في عدة قضايا، فكان (ص) قاضياً في المدينة بموجب الحلف الذي عقد فيها بين المهاجرين والانصار واليهود والمشركين ، وكان حكمه (ص) حكماً قطعياً لا حاجة معه الى التمييز ، كما جاء في قوله تعالى {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً} (27) ، ولقد كانت لسفيان بن عيينة روايات عدة في هذا الجانب، وهي قضاءه (ص) في ميراث سعد بن الربيع الانصاري الذي استشهد في غزوة احد سنة 2هـ / 623م، وكان اول ميراث قسم في الاسلام ، فقد جاءت امرأة سعد بن الربيع بأبنتي سعد اليه (ص) ، فقالت يارسول الله هاتان ابنتا سعد قتل معك يوم احد ، وان عمهما اخذ جميع ماترك ابوهما ، وان المرأة لا تنكح الا على مالها ، فسكت رسول الله حتى نزلت اية الميراث، فدعا (ص) اخا سعد بن الربيع ، فقال: اعط ابنتي سعد ثلثي ماله ، واعط امرأته الثمن ، وخذ انت ما بقي (28) ، ومن رواياته الاخرى ان تميمية بنت وهب (29) ، جاءت شاكية حالها الى رسول الله (ص) ، فأخبرته انها كانت زوجة الصحابي رفاعه بن سموأل القرظي ، فبثت طلاقها بالتطليقة الاخيرة وهي الثالثة من طلاقاتها ، وانها تزوجت بعده الصحابي عبد الرحمن بن الزبير بن باطا القرظي ، فأدعت انه لم يستطع أن يمسه ، فتبسم رسول الله من جهرها وتصريحها بهذا الذي تستحي منه النساء عادة ، وفهم أن مرادها الحكم لها بالرجوع الى زوجها الأول رفاعه القرظي ، حيث ظنت انها بعقد النكاح من عبد الرحمن قد حلت له ، لكن رسول الله (ص) أبى عليها ذلك وأخبرها بأنه لا بد لحل رجوعها الى رفاعه من أن يطأها زوجها الأخير (30) ، ورواية اخرى في قضاء رسول الله (ص) في التفريق بين رجل وامرأة من الانصار بالملاعنة (31) بينهم (32) .

ومن صور قضائه (ص) ما يرويه سفيان بن عيينة ان عبد الله بن سهل بن زيد ، وابن عمه محيصة بن مسعود بن زيد خرجا الى خيبر وهي يؤمئذ صلح في حاجة لهما ، ثم تفرقا في بعض ما هنالك ، ثم اذا محيصة بن مسعود يجد عبد الله بن سهل مقتولا في عين ماء ، فدفنه ثم أقبل على رسول الله (ص) بمعية أخيه خويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل اخو المقتول ، فذكروا لرسول الله مقتل عبد الله بن سهل ، فقال (ص) لهم تأخذون ديتهم بأن يحلف خمسون رجلاً منكم ان فلانا قتله فيحدونه شخصا ان كانوا متأكدين من ذلك ، قالوا يارسول الله لم نره فكيف نحلف عليه ، فقال (ص) تبرؤنهم بأن يحلف خمسون رجلاً منهم انهم لا يعلمون القاتل ، قالوا يارسول الله قوم كفار فكيف نأخذ بإيمانهم ، فدفع رسول الله (ص) ديتهم من عنده (33) ، وان الصحابي جابر بن عبد الله مرض ذات مرة ، فأتاه النبي يزوره ومعه ابو بكر الصديق ، فوجداه قد اغشي عليه لا يعقل شيئاً من شدة المرض ، فتوضأ النبي (ص) ثم صب الماء الذي توضأ فيه على جابر ، فأفاق من ذلك الاغماء ، فسأل رسول الله كيف يصنع بماله ، أي ماله الذي سيخلفه من ورائه عند موته ، وكان جابر لم يكن له ولدا ولا والد فأبوه قتل يوم احد ، فلم يجبه (ص) حتى نزلت اية الميراث والتي فيها الحكم الشرعي في توريث الكلاله (34) .

تعد السرقة من الذنوب التي تضر مجتمع المسلمين ، فهي ظلم وتعد على حقوق الآخرين ، لذلك حرمها الاسلام ، وجعل فيها حداً ، وفي هذا الجانب روى سفيان بن عيينة ان الصحابي صفوان بن أمية بن خلف (ت42هـ / 662م) (35) ، قدم المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه ، فجاء سارق وأخذ رداءه ، فأخذ صفوان السارق الى رسول الله ليقتص منه ، فأمر (ص) بقطع يد السارق ، فأشفق صفوان على السارق وقال انها عليه صدقة ، فقال رسول الله لو كنت عفوت قبل أن ترفع أمره لأجزأك عفوه ، أما وقد أتيت به فحق الله أحق (36).

وفي نصاب السرقة التي أقام الحد فيها رسول الله (ص) ، فقد روى سفيان بن عيينة انه (ص) كان يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا (37) ، ورواية أخرى انه (ص) قطع في خمسة دراهم (38) .

ومن الروايات الأخرى ان يعلى بن أمية (ت37هـ / 657م) (39) غزا مع الرسول (ص) غزوة تبوك ، وكان له أجير يخدمه بالأجرة ، فقاتل هذا الاجير رجلاً من المسلمين ، فعض يده ، فأنتزع العضوض يده من فم العاض فاسقط احدى ثنيتيه ، فأتى به يعلى بن أمية الى النبي (ص) ، فأهدر (ص) ثنية العاض ولم يوجب له دية ولا قصاصاً ، وقال له (ص) مستنكراً أفيترك يده في فيك تقضمها (40) ، ومن رواياته الأخرى قضاء رسول الله في امرأتان ضربت احدهما الأخرى بعمود فقتلتها وقتلت ما في بطنها ، فقضى (ص) على عصابة القاتلة بالدية ولما في بطنها بغرة عبد أو أمة أو بفرس أو بعيرين ، أو ما يعادلها من الاغنام ، ولما سمع زوج القاتلة قال كيف ندفع دية لمن لم يولد ويرى الحياة ، فقال النبي انما هذا من اخوان الكهان لمشابهته لهم في كلامهم الذي يزينونه بسجعهم فيردون الحق ويقررون الباطل (41).

كانت عادة الجاهلية الحاق النسب بالزنى ، وكانوا يستأجرون الإماء للزنى ، فمتى اعترفت الأم بأنه له الحقوه ، فجاء الاسلام بابطال ذلك وبالحاق الولد بالفراش ، وقد روى سفيان بن عيينة ان عتبة بن ابي وقاص أخو سعد بن ابي وقاص (ت55هـ / 674م) ، والمشهور ان عتبة بن ابي وقاص توفي كافراً قد أوصى الى اخيه سعد انه عاشر جارية زمعة بن قيس والد سودة زوج النبي (ص) ، وان ابنها عبد الرحمن بن زمعة هو ابنه ، فأوصى أخيه سعد ان يضمه اليه ويرعاه ، فلما كان عام الفتح ، اخذ سعد بن ابي وقاص الولد وقال هو ابن اخي عتبة ، فقام عبد بن زمعة بن قيس ، فقال هو أخي وابن وليدة أبي وولد على فراشه ، فلما تخاصما ذهب الى رسول الله وحكى اليه ، فقال (ص) الولد لك يا عبد بن زمعة ، فالولد تابع لصاحب الفراش زوجاً أو سيداً وللزاني الحجر وهو كناية عن الخيبة والخسران أو الرجم ، وانه لا حق للزاني في الولد ، وأمر (ص) زوجته سودة بنت زمعة ان تمتنع من ابن زمعة المتنازع فيه فلا يراها ولا تراه ، امرها به ندبا واحتياطاً لأنه في ظاهر الشرع اخيها ، لأنه ألحق بأبيها ، لكن لما رأى الشبه البيّن بعتبة بن ابي وقاص خشي ان يكون من ماءه فيكون اجنبياً منها ، فأمرها بالاحتجاب منه احتياطاً (42).

ومن رواياته الأخرى ان رجلين اختصما الى رسول الله (ص) وطلبوا منه أن يقضي بينهما ، فقال احدهما ان ابني كان اجيراً عند هذا ، فزنى بأمرأته ، فأخبروني ان على ابني الرجم ، فأفندت منه بمائة شاة وجارية لي ، ثم اني سألت أهل العلم ، فأخبروني ان على ابني جلد مائة وتعريب عام ، وانما الرجم على أمرأته ، فقال رسول الله (ص) اما غنمك وجاريتك فترد اليك ، وجلد ابنك مائة وغربه عاماً ، وأمر (ص) ان يأتى بأمرأة الاجير فأعترفت فرجمها (43) .

لقد نهى رسول الله (ص) عن الشفاعة في الحدود وعدم المحابة لأحد على حساب أحد ، وان شرف الجاني لا يسقط الحد عنه ، وترك الرحمة فيمن وجب عليه الحد ، وفي هذا الجانب من سيرة الرسول روى سفيان بن عيينة خبر المرأة المخزومية التي سرقت ، فقرر (ص) إقامة الحد عليها فذهب بنو مخزوم إلى الرسول ليستشفعوا عنده ، لكن لم يستطيعوا أن يكلموه مباشرة ، فذهبوا إلى أسامة بن زيد بن حارثة (ت54هـ / 673م) ليستشفعوا

به عند الرسول(ص) بالصفح عنها ، فلما كلمه اسامة ، لم يقبل رسول الله شفاعة أسامة ، وأقام الحد عليها بقطع يدها ليبيدي للمسلمين أن أحكام الاسلام يستوي فيها الشريف والوضيع ثم خطب في المسلمين ليفهمهم هذا المعنى الدقيق ويضع لهم أسس بناء دولة إسلامية التي تقوم على العدل والمساواة بين الجميع (44).

لقد بيّن الشرع ان التخاصم والادعاءات بين الناس لا بد لها من بينات واضحات ، وقد فصل الرسول(ص) ما يمكن قبوله من هذه البينات ، فقد روى سفيان بن عيينة ان رسول الله (ص) قد قضى للمدعي ببينة مع شاهد واحد (45) ، وهذا فيما يتعلق بالحقوق كالأموال وغيرها ، لا الحدود ، فكان رسول الله (ص) أقام اليمين مقام شاهد آخر فصارا كالشاهدين ، والأصل ان يقضي للمدعي بشهادة رجلين ، أو رجل وأمرأتين لقول الله تعالى { وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ } (46) ، وأما اذا لم يوجد مع المدعي بيّنة فإن اليمين تكون على المدعي عليه ويبرأ باليمين.

وفي احكام المال الذي يعطى الى المجنى عليه أو الى أوليائه أو ورثته بسبب جنائية ، وهو واجب بقوله تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطْنًا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطْنًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ} (47)، والدية لها أحكام شرعية قد قيّم رسول الله (ص) مقدارها في القتل العمد وشبه العمد ، وفي الانواع التي تجب فيها ، ولقد كانت لسفيان بن عيينة روايات في هذا الجانب وهي انها كانت في عهد رسول الله ثمانمائة دينار أو ثمانية آلاف درهم (48) ، وانه (ص) قضى لرجل من الانصار قتله مولى بني عدي بالدية اثني عشر الفا درهما (49) ، وانه (ص) قد ورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها (50)، وأنه (ص) الله كان يرى في قتل الخطأ بالسوط أو العصا فيه مائة من الابل منها أربعون حوامل (51).

ثامناً-احكام الرسول(ص) وتشريعاته

روى سفيان بن عيينة ان رسول الله (ص) لما زار الصحابي سعد بن ابي وقاص عام حجة الوداع من وجع كان به أشرف بسببه على الموت ، وكان موضع مرضه بمكة ، وكان سعد يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها ، فذكر سعد لرسول الله(ص) انه صاحب مال ويرغب بالتصدق به قبيل وفاته ، فأوضح له (ص) ان الورثة احق الناس بتركة الميت ، فمن الافضل ان يترك ورثته اغنياء فهو خير من ان يتركهم فقراء (52) ، ورواية اخرى في نفس الحادثة ولكن في حكم شرعي آخر ، وهي انه (ص) خلف على سعد رجلا ، وأوصاه ان مات بمكة فلا تدفنه به لأنه كان مهاجرا (53).

وروى سفيان بسنده المتصل عن الصحابي الصعب بن جثامة بن قيس الليثي(ت مابين 11-13هـ / 632-634م) انه قد أهدى الى رسول الله حمارا وحشيا لما مر به (ص) بالابواء أو ودان ، وقد رد عليه رسول الله لحم الحمار الوحشي الذي أهداه له ، وقد علل (ص) له ذلك لما رأى تغير وجه الصعب بن جثامة وحزنه من رد هديته إنه لم يردّها لشيء إلا لأنه مُحَرَّمٌ لا يأكل الصيد المذبوح من أجله (54) ، وابطال رسول الله (ص) في خطبته في مكة في حجة الوداع كل الشرائع التي قد شرعت في الحج قبل الاسلام ، فقد ذكر(ص) ان كل ما يؤثر ويذكر من مفاخر أهل الجاهلية ومكارمهم ومآثرهم من دم ومال تحت قدميه وهذا كناية عن بطلانه وسقوطه لا قصاص ولا دية ولا كفارة فيها ، وأبقى (ص) المناصب التي قسمتها قريش بين بطونها المختلفة ايام الجاهلية حول واجباتهم نحو الكعبة والحجاج ، فقد ابقاها ص كما هي من سدانة البيت وسقاية الحاج ، وسدانة البيت أي حجابته كانت في بني عبد الدار ، والسقاية كانت في بني هاشم (55).

كان رسول الله (ص) حريص على نبذ المعتقدات الوثنية وسد الأبواب المؤدية الى الشرك ، والنهي بالتشبه بالكفار والمشركين والافتداء بهم ، ومحاربة البدع والمحدثات في الدين ، فقد روى سفيان بن عيينة ان رسول الله

(ص) لما خرج الى حنين مر بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط ، كانوا يعظمونها ويقدسونها ويفعلون عندها عادات جاهلية ويأتون عندها كل عام ، يعلقون عليها أسلحتهم ، فقال الصحابة للرسول إجعل لنا ذات أنواط ظنا منهم إن هذا أمر محبوب لله تعالى ، فتعجب (ص) منهم وأنكر عليهم أن يطلبوا مثل هذا الطلب وقد كرمهم الله بالاسلام ونبذ عادات الجاهلية ، ثم أقسم رسول الله لتركبن سنة من كان قبلكم ، أي لسوف تفعلون بأمة الاسلام مثلما فعل من كان قبلكم من المشركين واليهود والنصارى ، ولسوف تسلكون سبيلهم وتتهجون منهجهم وتسيرون على منوالهم ، فلم يترك الرسول البيان لهم ويسكت على قولهم ، بل بين لهم وغلظ هذا الامر سدا للذريعة لئلا يتساهل بأمثال هذه العبارة ، ويقع ممن هو أعلم الناس وأصلحهم بالشرك وهو لا يدري (56) ، ورواية عن سؤال حكيم بن حزام (ت54هـ / 673م) لرسول الله (ص) عن حكم أشياء كان يتعبد بها في الجاهلية ، منها أنه أعتق اربعين رقبة في الجاهلية ، فهل له فيها من أجر ، فأجابه (ص) ان الكافر اذا أسلم ومات على الاسلام ، فإنه يثاب على ما فعل من الخير في حال الكفر (57) .

وفي تيسيره لأمر الشريعة وإزالة الضرر الذي قد تطال بتطبيقها على البعض ، روى سفيان بن عيينة ان الصحابي كعب بن عجرة (ت بعد 50هـ / 670م) كان يؤذيه هوام رأسه وهو في الحج ويعني بها قمل الرأس ، وكان القمل يتطاير على وجه كعب ، فرخص له رسول الله (ص) في حلاقة شعره وأمره بالفداء (58) ، ورواية أخرى انه (ص) قد جمع بين الحج والعمرة في حجة الوداع لعلمه انه لا يحج بعدها (59) .

تاسعاً – جهود الرسول (ص) في تنظيم الجوانب الاقتصادية

لم يهمل الفكر الإسلامي أسس تنظيم الاقتصاد في الدولة، إذ أن عملية النهوض بالواقع الاقتصادي في ظل الفكر الإسلامي تقع على عاتق الدولة ، وقد قدمت سيرة الرسول (ص) نموذجاً لهذا التشريع وظلت قاعدة لمنظومة الاقتصاد الإسلامي في مختلف مراحل الدول الإسلامية المتعاقبة ولحقب زمنية امتدت لقرون ، فقد حرص (ص) على أن يكون للمدينة كيانها الاقتصادي المستقل، فالكيان السياسي للمسلمين في المدينة يتطلب نفقات تصرف على افراده وعلى المتطلبات العامة ، لذا ركز (ص) في بداية هجرته إلى المدينة على أهمية توزيع الدخل والثروة عن طريق الإخاء ومشاركة الأملاك والأموال بين الأنصار والمهاجرين ليضع بذلك اللبنة الأولى للتكافل الاقتصادي في مجتمع المدينة الناشئ ، وكان (ص) يرسل البعث والسرايا لنشر الاسلام بعد فتح مكة ، فمن صالحهم ودخل الاسلام حقن دمه وماله ، ومن عارض ولم يدخل خيره بين الجزية او القتال امتثالاً لقوله تعالى ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ (60)، وان شروط اخذ الجزية عديدة منها انها لاتؤخذ الا من رجل حر عاقل ، فضلاً على ان فيها العديد من الاستثناءات ، وقد فصل فيها كثيراً علماء المسلمين في سبب وجوبها وشروطها ومقدارها وشروط اسقاطها (61)، وقد كانت لسفيان بن عيينة رواية في هذا الجانب وهي ان رسول الله (ص) قد اخذ الجزية من مجوس هجر أي ان المجوس يجري مجراهم في أخذ الجزية منهم حالهم حال النذيين من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى (62) ، وفي غنائم الغزوات والتي فصل النبي (ص) احكامها ، منها ان تقسم بالتساوي على المشاركين في المعركة ، وان لا يؤخذ منها حتى تقسم ، روى سفيان بن عيينة لما انصرف رسول الله (ص) من خيبر الى وادي القرى كان معه عبد له ، وبينما هو يحيط رحل رسول الله اذ جاءه سهم فأصابه ، فقال الناس هنيئاً له الشهادة ، فقال (ص) ، بل هو من اهل النار لان الشملة التي عليه هي من غنائم خيبر التي لم تقسم بعد (63) ، وروى سفيان بن عيينة بسنده المتصل عن الصحابي رافع بن خديج الأنصاري (ت73هـ / 657م) انهم كانوا مع النبي (ص) بذي الحليفة من ارض تهامة بين مكة والطائف وقد اصابوا ابلا وغنما من المشركين ، وقد قسم (ص) الغنيمة بينهم فكانت العشرة من الغنم تساوي الجمل الواحد ، وقد هرب من تلك الغنيمة جمل جامح ولم يستطيعوا الامساك به ، وقد اصابه رجل بسهم منعه من الحركة ، فأقرهم (ص)

(على ذلك واجاز لهم ذبحه وطبخه (64)، وان رسول الله كان يضرب للزبير بن العوام بأربعة أسهم ، سهمين لفرسه وسهما له وسهما لذي القربى لإمه صفية بنت عبد المطلب، وذلك ان الغنيمة تخمس قبل ان يخرج منها نصيب المقاتلين ، ثم يؤخذ من الخمس سهم لقراءة رسول الله (65) ، ومن روايات سفيان بن عيينة الاخرى عن الغنائم ان غنائم خيبر اقتصرت على من شارك في الحديبية ، واضيف اليهم من عادوا من الحبشة (66).

لقد خص رسول الله (ص) في حالة القتال لبعض المقاتلين عطاء من الغنيمة زيادة على سهمهم ، وهذه الحالة تسمى الانفال وهو من باب التحريض على القتال لقوله تعالى {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ} (67)، وكان لسفيان بن عيينة روايتان في هذا الجانب من السيرة النبوية ، فقد روى عنه ان رسول الله نفل الصحابي ابو قتادة (ت54هـ/ 673م) (68) سلب قتيل قتله يوم حنين (69)، وانه (ص) بعث سرية ناحية نجد ، وقد غنموا ابلا وجمالا كثيرة ، فكان نصيب كل واحد منهم اثني عشر بغيرا ، وقد نفلهم رسول الله بغيرا بغيرا (70).

وفي احكام الاراضي المفتوحة كانت لسفيان بن عيينة رواية في الفء وهو ما أصابه المسلمون من أموال الكفار بغير إيجاب خيل ولا ركاب ، بأن صالحوهم على مال يؤدونه ، وقد ورد في قوله تعالى : {مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ} (71) ، فقد حكم رسول الله (ص) في اموال يهود بني النضير انها كانت مما أفاء الله على رسوله ولم يوجف المسلمون عليها بخيل ولا ركاب فكانت له خالصة فكان ينفق منها على أهله نفقة سنة ، وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله (72) ، ورواية اخرى ان رسول الله (ص) لما أفاء الله عليه خيبر قسمها ستة وثلاثون سهما (73).

وفي معاملات البيع والشراء روى سفيان بن عيينة ترخيص رسول الله (ص) في بيع العرايا أي ان يباع الرطب على النخل بمثله من التمر، لحاجة الانسان الى رطب وليس عنده مال يشتريه فيشتري بالتمر الذي عنده ويكون يدا بيد (74).

وعن تشجيعه التجارة التي كانت ولا تزال أهم النشاطات الاقتصادية التي توفر للمجتمع مصدرا من مصادر الدخل، وتوفر لهم الأقوات والسلع غير المحلية ، فلقد شجع (ص) ممارسة كل أشكال التجارة ولم يفرض عليها قيودا غير منع المعاملات المنافية للأخلاق من غش وخداع وسوء استغلال ، كما شدد على الربا ، لذا سخر عدد من المهاجرين خبراتهم واهتمامهم في معاملات الصفق في التجارة ، وانغمر بعضهم فيها ، وفي هذا الجانب روى سفيان بن عيينة ان رسول الله (ص) اعطى الصحابي عروة البارقي (75) (توفي ما بين 61-70هـ/ 680-689م) دينارا ليشتري له به شاة ، أو أضحية من الأغنام ، فأشترى له شاتين فباع احدهما بدينار ، وأتاه بشاة ودينار ، فدعى له (ص) بالبركة في بيعه (76).

لقد عرف عن اهل المدينة انهم لم يهتموا بتربية المواشي ، ما عدا القليل الذي كان يربى في بعض البيوت ، فكانت الخيل قليلة ، ففي غزوة بدر وأحد لم يكن مع المسلمين إلا رأسان من الخيل ، لذا أدرك (ص) أهمية الخيل فشجع على اقتنائها ، ويروى انه قال : " ان الخيل معقود في نواصيها الخير... " (77) ، وفي هذا الجانب الاقتصادي من السيرة النبوية روى سفيان بن عيينة بسنده المتصل ان رسول الله أوجد (ص) حلبة لسباق الخيل في المدينة ، وقد سابق الخيل ونظم مبارياتها ، وكانت غايته (ص) تنصيب على تقوية دوافع المسلمين نحو الفروسية وتعلم فنونها ، فقد سابق (ص) بين الخيل التي أضمرت (78) ، وجعل مسافة السباق تبدأ من الحفيا ، وهو موضع غرب جبل احد ، وتنتهي بثنية الوداع ، وسابق (ص) ايضا بين الخيل التي لم تضمر من ثنية الوداع الى مسجد بني زريق (79).

وعن معالجاته (ص) لمشكلة الفقر لم يقبل (ص) لأي فرد من أفراد المجتمع أن يبقى عاطلاً دون كسب أو عمل، بل كان يوجههم لأي فرصة يقدر من خلالها على كسب الرزق الشرعي ، فقد علم أصحابه دروساً وافية لمن يأتي إليه يستعطي، وذلك بتوجيههم إلى حل مشكلة فقرهم بالتفاعل مع الحياة الاقتصادية ، وقد روى سفيان بن عيينة عن حكيم بن حزام أنه سأل النبي (ص) فأعطاه ثم سأله فأعطاه ثم سأله فأعطاه، فقال له (ص) : إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى⁽⁸⁰⁾ .

لم يعالج النبي الأكرم مشكلة حكيم بن حزام بالإعانة المادية المؤقتة، كما لم يعالج المشكلة بالوعظ والتنفير من المسألة، بل حمّله مسؤولية حل مشكلة فقره، بالاعتماد على نفسه في نطاق العمل الإنتاجي وليس في نطاق الصدقة.

عاشراً-جهود الرسول(ص) في تبليغ الفرائض الإسلامية وحثه المسلمين على طلب العلم وأعمال الخير والخصائل الحميدة

كان رسول الله (ص) معلماً ومربياً ونجد في سيرته معيناً لا ينضب من المواقف والوصايا التي تبين اهتمامه بكافة شرائح مجتمع المسلمين ، ومنهم صغار السن ما ينفعهم في دينهم ودنياهم ، ففي هذا الجانب من السيرة روى سفيان بن عيينة أن رسول الله(ص) كان إذا أفصح الغلام من بني عبد المطلب علمه هذه الآية : "وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلِداً وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا" { (81)، كي يغرس في قلوبهم معاني العقيدة الإسلامية الصحيحة⁽⁸²⁾ .

لقد اعتنى (ص) بالاسماء الحسنة لما لها من تأثير في المسميات ، وللمسميات تأثير عن أسمائها في الحسن والقبح والخفة والثقل واللطافة ، فضلاً عن أنه (ص) يحب الفأل الحسن، ويدعو إليه ويكره التشاؤم وينهى عنه ، وفي هذا الجانب روى عن سفيان بن عيينة أن رجلاً في المدينة قد ولد له غلام ، فأتى النبي وقال أنه ولد لي غلام فما أسميه ، قال(ص) سَمِّهِ بأحب الناس إليّ حمزة⁽⁸³⁾ .

إن اسم حمزة ظل عالقاً في قلب النبي(ص) لمواقفه من الإسلام ودفاعه عن النبي قبل إسلامه وبعده ، وأصبح يضرب به المثل في الشجاعة والاقدام ونصرة الدين ، وقد يحمل صاحبه على أن يسعى إلى التحلي بمناقب هذا الصحابي .

لقد ثبت عن النبي (ص) أنه قال تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وهذا عند العلماء في حياته (ص) لأنه إذا نودي أبا القاسم قد يشتهه على الناس، فربما التفت (ص) فيظن أنه هو المدعو والمدعو غيره ، وقد روى عن سفيان بن عيينة أنه ولد لرجل من الصحابة غلاماً فسماه القاسم ولما بلغ النبي ذلك سماه عبد الرحمن⁽⁸⁴⁾ .

وفي تعليمه (ص) في كيفية مداراة أهل السوء والشر اتقاء لشرهم ، روى سفيان بن عيينة بسنده عن السيدة عائشة أن رجلاً استأذن على رسول الله ، فلما رآه (ص) ، قال أئذنوا له ، فبئس رجل العشيرة ، أو بئس ابن العشيرة ، وكلمة بئس تقال للذم ، وأخو العشيرة وابن العشيرة المراد بهما أحد أفراد القبيلة ، فلما جلس الرجل انشرح له الرسول(ص) وابتسم في وجهه ، وذكره بالعيب الذي عرفه به قبل أن يدخل⁽⁸⁵⁾ .

وعن الكيفية التي يرتقي بها النبي (ص) لإلقاء خطبه ، فيكون مرئياً ومسموعاً لجميع المصلين ، فقد روى سفيان بن عيينة خبر بداية صنع المنبر للنبي ، وذلك أنه (ص) كان إذا قام للخطابة ، وأطال في قيامه استند على جذع نخلة ، وقد حفر له وأقيم إلى جنبه ، ثم اتخذ المنبر وقد صنعه له رجل من آثل الغابة ، فلما فارق النبي جذع

النخلة وعمد الى المنبر ، جزع الجذع فحن كما تحن الناقة ، فلما سمع (ص) حنين الجذع رجع اليه ووضع يده عليه فهذا الجذع وسكن (86).

ان هذه الرواية في احدى جوانبها اخذت طابعا اسطوريا وخرافيا بعيدا عن الدقة التاريخية في تصوير واقع السيرة النبوية ، وان هذا النقل لمثل هذه الأخبار يكشف عن ثقافة الرواة انذاك ، وهذه الروايات تنسرب الى الراوي وفق مداركه الثقافية لذا يتقبلها ، اذ لم يكن همه إلا النقل وحفظ المعلومة التاريخية ، وهو مازال غير قادر على التمييز من تلك الاخبار المنقولة عن الرسول (ص) ، سقيمها وصحيحها .

لقد أباح الله التداوي للناس من الامراض العضوية والنفسية ، لكي يعيش الانسان حياته صحيح البدن والعقل ، وقد أرشد الرسول (ص) أمته الى التداوي وحث عليه ، فلقد بوب مسلم في صحيحه باب أسماء لكل داء دواء واستحباب التداوي (87)، وفي هذا الجانب روى سفيان بن عيينة روايات عدة ، وهي ان الصحابي سعد بن ابي رافع قد مرض ، فأتاه (ص) يزوره فوضع يده بين ثديي سعد ، فقال له انك رجل مفؤود أنت الى الحارث بن كلدة الثقفي (ت نحو 50هـ / 670م) (88) فإنه رجل يتطبب فاسأله عن علتك (89) ، وتعليمه (ص) لخالد بن الوليد فيما يقال لاستجلاب النوم عندما أصاب خالد الأرق (90) ، وتعليمه (ص) لرجل فيما يقال لما شكى للرسول مايراه من أهويل في المنام (91) ، وتعليمه (ص) لأم قيس بنت محسن (92) في استخدام العود الهندي كعلاج لابنها الذي انت به اليه (ص) وقد علقت عليه العذرة وقد رغبها به قائلا : " فإن فيه سبعة أشفية يسعط من العذرة ، وليد من ذات الجنب " (93) ، وسماحه (ص) لأسماء بنت عميس زوج جعفر بن ابي طالب باستخدام الرقي الاسلامية في علاج ولديها من رقية العين (94).

كان الصحابة يجتهدون في السعي الى تحصيل الاجر ، وكانوا يتنافسون ويتسابقون في الإنفاق والصدقة في سبيل الله ، ولهم مواقف عدة في ذلك ، ولقد حث رسول الله (ص) المسلمين على هذه الاعمال الصالحة ووضحها وبين احكامها وشروطها ، ولقد روى سفيان بن عيينة روايات في هذا الجانب ، وهي لما نزلت الاية {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ} (95)، جاء زيد بن حارثة (96) (ت 8هـ / 629م) الى رسول الله بفرس يقال له سبل ، فقال يارسول الله هي في سبيل الله ، فأرجعها (ص) لابنه أسامة ، فكان زيدا وجد من ذلك ، فقال رسول الله ان الله قد تقبلها منك (97) ، وان عمر بن الخطاب جاء الى رسول الله (ص) فقال اني أصبت مالا لم أصب مثله قط ثم وضع عمر عين هذا المال ، فقال كان لي مائة رأس من الانعام فأشترت بها مائة سهم من خبير من أهلها ، واني أردت ان اتقرب بها الى الله بانفاقها على الناس ، فقال له (ص) أحبس أصل الارض والزرع أي لا يورث ولا يباع ولا يوهب ولكن يتركها وقفا ، وسبل الثمرة أي واجعل ما تخرجه الارض من ثمر يتصدق به (98) .

وعن حثه (ص) على الخصال الحميدة ومنها إكرام الضيف والذي يعد من مكارم الأخلاق ، ومن محاسن الأعمال ، وهو من شيم العرب وعاداتهم الجميلة ، فقد روى سفيان بن عيينة ان رسول الله (ص) قد أشاد بمن يمتلك هذه السجايا فلقد مر (ص) برجل ذي عكرة من الإبل ، وهي ستون ، أو سبعون ، أو تسعون إلى المائة ، بين إبل وبقر وغنم ، فلم ينزله ، ولم يضيفه ، ومر على امرأة لها شويهاة فأنزلته ، وذبحت له ، فقال (ص) : انظروا الى هذا الذي له عكر فلم ينزلنا ، ولم يضيفنا ، وانظروا الى هذه المرأة ، لها شويهاة أنزلتنا ، وذبحت لنا (99).

حادي عشر-العلاقات الدولية لدولة الرسول (ص)

ان القاعدة في العلاقات الدولية في دولة الاسلام هي السلم ، وان الحرب لا يجنح لها إلا في حالة الضرورة والدفاع عن النفس وحماية الدولة ، وانه لا يبيح للمسلمين قتل مخالفيهم في الدين ، وانما يسمح بقتالهم اذا اعتدوا

على المسلمين ، فحينئذ يصبح الجهاد فرض عين دفعا للعدوان ، وقد نادى الشريعة الإسلامية بقدسية العقود والوفاء بها سواء كانت بين الافراد ، أو بين الدول ، ولقد أعلن الرسول (ص) مبدا التعايش السلمي حينما عقد معاهدات للسلام مع الدول والاقليات الغير مسلمة ، وقد باشر(ص) عمله في المجال العالمي مع أواخر السنة السادسة للهجرة ، حينما بدأ بالكتب والرسائل التي أوفدها الى ملوك وأمراء القوى المجاورة ، ومن هنا ظهرت وسيلة التعاقد والعلاقات الدولية ، وفي هذا الجانب من السيرة ، روى سفيان بن عيينة رسالة رسول الله (ص) الى هرقل يدعوه للإسلام ، وما دار على إثر ذلك من الحوار ، بين هرقل وأبو سفيان بن حرب ، وكان في وقت الهدنة ، وذلك قبل إسلام أبي سفيان (100)، واهداء أمير القبط إلى رسول الله(ص) جاريتين وبغلة، فأخذ (ص) البغلة وإحدى الجاريتين لنفسه ، فولدت له إبراهيم ووهب الأخرى لحسان بن مالك (101)، وكتاب رسول الله الى عمير ذي مران (102) لما بلغه (ص) إسلام قبيلة همدان بعد قدومه من غزوة تبوك ، وفيها ثناءه (ص) على قبيلة همدان وقوله لهم ان من أدى زكاة ماله، وأشهد على إسلامه، وظاهر المسلمين على المشركين فهو من المؤمنين، وأن هدايتهم متوقفة على إصلاحهم ، وطاعتهم لله ورسوله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وإعطاء الحق الشرعي من المغنم ، وفي الكتاب وصية النبي(ص) بمالك بن مرارة الرهاوي (103) الذي قدم على النبي (ص) بكتاب عمير ذي مران (104).

كان رسول الله (ص) يحب دخول الناس جميعا في الاسلام ، ولا يعجل بالدعاء عليهم مادام يطمع في اجابتهم للاسلام ، فقد روى سفيان بن عيينة ان الطفيل بن عمرو الدوسي (ت11هـ / 632م) (105) جاء الى رسول الله بالمدينة ، وقال يا رسول الله ان دوسا وهي احدى قبائل العرب رفضت الدخول في الاسلام ، فلما سمع الحاضرون ذلك قالوا هلكت دوس ظننا منهم ان النبي سيدعوا عليهم ، فقال (ص) اللهم اهد دوسا الى الاسلام وأت بهم مهاجرين الى المدينة (106).

ثاني عشر -وفود القبائل

لقد ثبت فتح مكة مكانة الرسول (ص) المتميزة بين العرب في الجزيرة ، ثم أن اعلان البراءة من المشركين في موسم حج عام 9هـ / 630م قد اربك القبائل فعمدت الى ايفاد مندوبين عنها الى عاصمة الاسلام والتعرف على الدين الجديد والخضوع للدولة الاسلامية ، فازداد عدد الوفود التي قدمت على رسول الله (ص) بعد عودته الى المدينة ، حتى ان العام التاسع للهجرة سمي عام الوفود ، والواقع أنه بالرغم من أن البيعة على الاسلام كانت في الأساس فردية ، الا ان الرسول(ص) منذ بيعة العقبة كان يقبل بيعة الوفود باعتبارهم ممثلين عن قبائلهم ، ولقد روى سفيان بن عيينة خبر قدوم وفد بجيلة ودعاء رسول الله لهم (107) ، وقدوم وفد اياد وسؤال الرسول لهم عن قس بن ساعدة الايادي (ت600م) (108) وقول الرسول(ص) لهم انه رآه قبيل البعثة يخطب الناس بسوق عكاظ وقد روى خطبته وعجب من حسنها وأظهر تصويبها (109) .

ثالث عشر-بيت الضيافة

كان في المدينة بيت للضيافة تنزل فيه الوفود القادمة على الرسول (ص) ، وكان هناك من يقوم على خدمتهم واطعامهم ، وكان من هؤلاء بلال وثوبان موالى رسول الله ، وكانت الدار التي اتخذت للضيافة منزلا لأمراة من الانصار اسمها رملة بنت الحارث ويبدو انها كانت واسعة لأن ابن اسحاق (ت151هـ / 768م) ذكر ان رسول الله(ص) حبس فيها بني قريظة قبل قتلهم وكانوا أكثر من ستمائة رجل بأسرهم (110)، وفي هذا الجانب روى سفيان بن عيينة خبر قدوم وفد مزينة على النبي (ص) وكان عددهم أربعمائة رجل، وهذا الوفد يعتبر أول الوفود

التي قدمت المدينة المنورة بعد هجرة النبي إليها ، وقد سأله ان يطعمهم فطلب (ص) من عمر بن الخطاب ان يزود القوم (111) .

المبحث الثاني

صراع رسول الله (ص) العسكري والفكري مع قريش واليهود والقوى المجاورة

أولاً- تشريعه (ص) الجهاد الاسلامي

يعد الجهاد من أهم الواجبات للدولة الإسلامية، فالدولة تقوم بهذه المهمة مستهدفة حماية نشر العقيدة الإسلامية، وتأمين حدود الدولة من أي اعتداء خارجي ، لذا جعل الاسلام القتال في سبيل الله جهادا مقدسا وواجبا دينيا ، فإن الذي يقتل يكون شهيدا يرضى الله عنه ، ويدخله جنات النعيم ، لذا حث (ص) المسلمين على الجهاد وبين فضله مما يحفز الهمم العالية، ويحرك كوامن النفوس إلى المشاركة في هذا السبيل ، ولما كان الجهاد دليل المحبة الكاملة لقوله تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ} (112) ، فإن هذه المحبة هي التي جمعت بين النبي (ص) وأصحابه وحملتهم على إفتدائه بأرواحهم وأهليهم وأموالهم ، وقد روى سفيان بن عيينة رواية في هذا الجانب ان رجلا اتى النبي (ص) فقال يارسول الله أرأيت ان ضربت بسيفي هذا في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أيكفر الله عني خطايي ، قال نعم (113) ، ورواية اخرى قال رجل للنبي (ص) يوم اُخذ يارسول الله ان قتلت فأين أنا ، قال في الجنة فالقى تمرات كن في يده ، ثم قاتل حتى قتل (114).

ولسفيان بن عيينة رواية بينت ضوابط القتال ايام الدعوة الاسلامية ضد الكافرين ، جاءت بسنده عن أنس بن مالك ان النبي (ص) بعث الامام علي الى قوم يقاتلهم ثم أرسل خلفه رجلا ، يبلغه ان لا يقاتلهم حتى يدعوه (115).

ثانياً-صراع رسول الله العسكري مع قريش واليهود

1-السرايا والبعوث قبل غزوة بدر

كانت ظروف الرسالة الاسلامية في الادوار الاولى عنيفة ، حيث كان اعداء المسلمين والمتمثلة في مشركي قريش انهم كانوا اقوياء ومتربصين للمسلمين يريدون فتنتهم واجتثاث الاسلام ، وان الركائز الرئيسية لقوة قريش هي مركزها الديني ، ومكانتها السياسية في القبائل ، وتجارها التي تجلب لها موارد مالية غير قليلة ، ولا يخفى ان اكتفاء الرسول (ص) بالبقاء في المدينة دون القيام بتعرض ايجابي لايؤدي الى الانتصار على قريش ، لذا قام بسلسلة من الحركات أكثرها موجهة ضد قوافلهم في سيرها نحو بلاد الشام والتي تسلك طرقا تمر بالقرب من

المدينة المنورة بحيث يستطيع المسلمون الاغارة عليها ، مما شكل تهديدا حقيقيا لمكانة قريش واقتصادها ، فضلا عن ابراز قوة المسلمين في المدينة أمام اليهود وبقايا المشركين ، ليعلموا ان نفوذ المسلمين لا يقتصر على السيادة في المدينة ، بل بوسعهم التحرك في الأطراف وما حولها من القبائل ، ومن ثم التأثير في مصالح المنطقة وعلاقاتها (116)، وبالفعل بدأ بهذه الحركات بعد اشهر قليلة من الهجرة ، كانت لسفيان بن عيينة روايات في هذا الجانب من السيرة ، فقد روى البخاري ومسلم وابن كثير بسندهم عن سفيان بن عيينة خبر سرية الخطب (117) ، فقد ذكروا على ان هذه السرية كانت في ثلاثمائة من المسلمين بأمره ابي عبيدة بن عامر الجراح ليرصدوا عيرا لقريش وان هذه السرية قد سميت بهذا الاسم لما اصابهم جوع شديد حتى اكلوا الخطب (118).

لقد خلط البخاري ومسلم ومن بعدهم ابن كثير الذي اعتمد عليهم توهموا خلطوا جميعا بين هذه السرية وسرية اخرى من حيث التسمية وفي اسباب وقوعها ومهامها وعدد افرادها ومن تولى قيادتها ، ان السرية التي خرجت ترصد عيرا لقريش قد حدثت في شهر رمضان على رأس سبعة أشهر من هجرة النبي (ص) كانت بأمره حمزة بن عبد المطلب وفي ثلاثين رجلا من المهاجرين وتسمى بسرية سيف البحر، في حين ان سرية الخطب كانت بأمره ابي عبيدة بن عامر الجراح الى حي من جهينة قد وقعت سنة (8هـ / 629م) (119).

2- غزوتي بدر وأحد (2 ، 3هـ / 623 ، 624م)

كانت لسفيان بن عيينة روايات عدة عن هاتين الغزوتين ، وهي ان الصحابي سعد بن ابي وقاص اول رام في الإسلام ، فهو أول من رمى بسهم في غزوة بدر (120)، وأسر سهيل بن عمرو بن عبد ود (ت18هـ / 639م) (121) في غزوة بدر ، وطلب عمر بن الخطاب من رسول الله أن ينزع ثنيته فلا يقوم خطيبا ابدا ليققل من التأثير بكلامه ضد الاسلام ، فرفض (ص) طلب عمر وقال له لعل سهيلا غدا يقف موقفا يسرك ودارت نبوءة الرسول ، وتحول سهيل بن عمرو الذي كان من أعظم خطباء قريش الى خطيب باهر من خطباء الاسلام (122).

ووصية الصحابي عبد الله بن حرام الانصاري لابنه جابر قبل غزوة احد سنة 2هـ / 623م وفيها شغفه للاستشهاد في سبيل الله وقوة إيمانه لاستثنائه رسول الله (ص) ممن جعل ولده أعز عليه منهم واستشهاده وامر رسول الله في دفنه حيث مصرعه وانه قد كفن بمعية الصحابي عمرو بن الجموح في كفن واحد (123)، ورواية اخرى عن ماحدث من كرامة من الله له في جنازته وقبره (124)، واخرى عن بشاره النبي (ص) لإبنه جابر عن منزلة ابيه عند الله بعد استشهاد (125).

كان رسول الله (ص) يهيئ للحرب عدته ، فيتحصن بالخوذة والدرع ، ويتقلد السيف ويحمل القوس والرمح ، فقد روى سفيان بن عيينة ان رسول الله ظاهر يوم احد بين درعين ، أي جمع بينهما وليس إحداهما فوق الآخر (126)، ورواية في الكيفية التي عُولج الرسول (ص) من جروحه التي اصيب بها يوم احد ، فكان الامام علي بن ابي طالب يأتي بالماء في ترسه ، وكانت فاطمة الزهراء تغسل عن وجهه الدم ، وقد أخذ حصيرا فأحرق فحشى به جرحه (127)، وثناء رسول الله (ص) على ثبات وبسالة جمع من المسلمين يوم احد بالرغم ما حل بالمسلمين من هزيمة بقوله للامام علي لئن كنت اجدت الضرب بسيفك لقد أجاده سهل بن حنيف وابو دجانة وعاصم بن ثابت والحارث بن الصمة (128).

3- حملة حمراء الاسد (3هـ / 624م)

لقد فكر مشركي قريش في العودة إلى غزو المدينة بعد ان تلاوموا فيما بينهم بأنهم لم يستفيدوا شيئا من النصر والغلبة التي كسبوها في غزوة احد ولا بد من العودة لإستئصال المسلمين ، فإنهم لما نزلوا بالروحاء على بعد ستة

وثلاثين ميلاً من المدينة تلاوموا فيما بينهم، وقال بعضهم لبعض لم تصنعوا شيئاً، وقرروا الرجوع ، فلما بلغ الرسول أمر مشركي قريش بالعودة لإستئصال المسلمين في المدينة ، نادى الرسول في الناس، وندبهم إلى المسير إلى لقاء العدو ، وإفشال خطتهم ، فأنتدبوا حتى بلغوا حمراء الاسد على بعد ثمانية أميال من المدينة ، حتى يرهب العدو ويبلغه قوة المسلمين واتحادهم وان ما اصابهم لم يوهنهم عن عدوهم مع ماكان بهم من الام وجراح ، فأثنى القران على مبادرتهم بالخروج ، ونزل فيهم قوله تعالى : {الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ} (129)، ولما علم المشركون بتجمع المسلمين ، انسحبوا الى مكة (130).

لاشك ان حملة حمراء الأسد اظهرت قدرة المسلمين وتصميمهم على إجهاض تدابير عدوان خصومهم ، رغم ما أصابهم في أحد

4- السرايا والبعوث بين أحد والخندق (3-5هـ / 625-627م)

-قتل كعب بن الأشرف (131)

روى سفيان بن عيينة عن الاحداث التي وقعت في هذه المدة ، وهي انتداب رسول الله (ص) الصحابي محمد بن مسلمة (ت43هـ / 663م) لقتل كعب بن الاشرف بعد ان حث (ص) المسلمين على قتله سنة 3هـ / 624م بسبب تشجيعه وشعره في تحريض قريش على محاربة النبي والمسلمين ، ويتغزل في أشعاره بذكر محاسن نساء الصحابة ، ويؤذيهن ببذاءة لسانه ، ناقضا بنود الصحيفة التي تصالح فيها النبي(ص) والمسلمون مع اليهود على الطاعة وحسن التعايش وتعهده محمد بن مسلمة في قتله بالتعاون مع رهط من الاوس ، وقد احتالوا عليه في تنفيذ مقصودهم(132)، ومن الروايات الاخرى خبر مأساة معونة سنة 4هـ / 625م ، فقد روى شدة حزن رسول الله (ص) على شهداء مأساة بئر معونة ، ودعاؤه على أسماء قبائل رَعْلٍ وَلُخَيَانَ وَعُصَيَّةَ ، وكانوا قد أتوا النبي (ص) وزعموا انهم قد أسلموا، وطلبوا من رسول الله المدد على قومهم بأن يرسل معهم من يدعون أقوامهم ويعلمونهم الاسلام ، فأمدهم (ص) بعدد من الانصار كانوا يسموا بالقراء ، ولما بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوه (133).

5- غزوة الخندق (5هـ / 626م)

يرجع فشل قريش في هذه الغزوة التي حشدت لها أقصى ما تستطيع من أعداد الى تنفيذ المسلمين لخطة دفاع عن المدينة لم يعدها العرب من قبل ، ولذلك عندما فوجئت قريش ومن معها من الاحزاب بالخندق ، قال قائلهم : " إن هذه لمكيدة ما كانت العرب تصنعها" (134) ، ومن المعلوم أن النبي(ص) كان إذا أراد الخروج إلى غزوة استعرض جيشه فيرد من لا طاقة له للقتال من صغار السن وغيرهم، فكان (ص) يرد من لم يبلغ خمسة عشر عاماً ، وفي هذا الجانب روى سفيان بن عيينة خبر مشاركة الصحابي عبد الله بن عمر بن الخطاب(ت73هـ / 692م في هذه الغزوة ، فقد روى بسنده عن عبد الله بن عمر قوله عرضت على رسول الله يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني ، وعرضت عليه وانا ابن خمس عشرة سنة فأجازني يوم الخندق (135).

كان للنبي (ص) اشخاص لجمع المعلومات عن الاعداء، وهو ما يقابل جهاز المخابرات في الدول الحديثة ، وممن كان يقوم بهذه المهمة اشخاص عدة قد كلفهن الرسول بمهام ، كان لسفيان بن عيينة رواية في هذا الجانب وهي اتيان الصحابي الزبير بن العوام (ت36هـ / 656م) بخبر يهود بني قريظة أي يتحسسهم في غزوة الخندق ، وكانت بني قريظة قد نقضت عهدها مع المسلمين وتحالفت مع الاحزاب من المشركين (136)، ورواية اخرى وهي بعث رسول الله (ص) الصحابي خوات بن جبير الانصاري (ت40هـ / 660م) على فرس يقال له جناح الى منازل وحصون بني قريظة يراقبهم ويتحين ثغرة في حصونهم (137).

6- صلح الحديبية (6هـ / 627م)

لقد رأى رسول الله (ص) بعد غزوة الخندق الفرصة سانحة لإننتزاع المبادرة من أيدي أعدائه ، فكان ذلك نقطة تحول بارزة في الصراع ، فقد استعبر الرسول(ص) عن الآثار الخطيرة التي ترتبت على فشل الاحزاب في غزو المدينة ، رغم ما حشدوه من طاقاتهم وهو أقصى ما يستطيعون ، بقوله حين أجلى الاحزاب عن المدينة : " الآن نغزوهم ولا يغزوننا ، نحن نسير اليهم " (138)، ففي شهر ذي القعدة من العام السادس للهجرة ، أعلن (ص) انه يريد المسير الى مكة لأداء العمرة ، فلما اقتربوا من مكة بلغهم أن قريشاً جمعت الجموع لمقاتلتهم وصدهم عن البيت الحرام ، فنزل (ص) في الحديبية (139) وأرسل عثمان بن عفان الى مكة ليخبر قريش انهم جاؤا معتمرين وليس للقتال ، غير أن قريشاً احتبست عثمان فتأخر في الرجوع إلى المسلمين، فخاف(ص) عليه ، وخاصة بعد أن شاع أنه قد قتل، فدعا إلى البيعة ، فتبادروا إليه وهو تحت الشجرة، فبايعوه على أن لا يفروا، وهذه هي بيعة الشجرة ، وتسمى ايضا بيعة الرضوان وسبب تسمية هذه البيعة بالرضوان أن الله قد رضي عن الصحابة الذين حضروا هذه البيعة ، في قوله تعالى {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا } (140)، ولما سمعت قريش بذلك سارعت الى عقد الصلح مع النبي ، فعقد (ص) سنة 6هـ / 627م الصلح معها ، والذي بمقتضاه عقدت هدنة بين الطرفين مدتها عشر سنوات لكن ما لبثت أن نُقضت الهدنة بعد مدة ، وكان من ضمن بنود صلح الحديبية ان يرجع النبي والمسلمين من عمرتهم في هذه السنة ، ويعتَمرون في السنة القادمة ، وان تخلي لهم قريش البيت الحرام ثلاثة ايام ، ولقد نفذ المسلمون واهل مكة احكام صلح الحديبية ، فقام النبي(ص) في السنة التالية من عقد الصلح بالعمرة وطاف في مكة ، ولقد كانت لسفيان بن عيينة روايات عدة في هذا الجانب ، وهي في عدد المسلمين من كان مع النبي (ص) بالحديبية انهم كانوا الفا واربعمائة معهما مائتا فرس ، وقد وصفهم رسول الله بأنهم خير أهل الارض(141)، وان رسول الله (ص) لما كان بذى الحليفة قُلْدَ الْهَذْيِ واشعره وأحرم منها (142)، وان الصحابي ابو سنان الاسدي اول من بايع رسول الله لما دعا المسلمين الى البيعة عند الشجرة بعدما شاع خبر مقتل عثمان بن عفان ، وقد قال له (ص) على ما تباع، قال على ما في نفسك (143).

لقد عرف بهذه الكنية اثنان من بني أسد أحدهما ابو سنان بن محصن ، والآخر ابو سنان بن وهب ، ولذلك وقع خلاف أيهما المراد هنا ، فلقد ذكر ابن هشام ان أول من بايع النبي(ص) بيعة الرضوان ابو سنان الأسدي(144) ، وأورده ابن سيد الناس ايضا (145) ، وكلاهما اقتصرنا بذكر كنيته فقط ، وجاء عند الطبراني أن أول من بايع رسول الله(ص) يوم الحديبية ابو سنان بن محصن (146) ، وأورده الهيثمي (ت807هـ / 1404م) ثم قال رواه الطبراني وفيه عبد العزيز بن عمران، وهو متروك(147).

وهذه الرواية منكرة لأن ابو سنان بن محصن توفي قبل ذلك في حصار يهود بني قريظة التي حدثت في شهر ذي القعدة سنة 5هـ / 626م(148).

ولقد ظن الواقدي ان المشار اليه في الروايات السابقة هو هذا ، فوهم سائله ابن سعد بقوله ان أول من بايع بيعة الرضوان هو سنان بن ابي سنان بن محصن ، وان أبا سنان قد توفي في حصار بني قريظة (149) ، وتبعه على ذلك ابو هلال العسكري (ت نحو 395هـ / 1004م)(150) ، وابن سيد الناس (151)، وقد غفلوا عن الروايات التي تصرح ان المذكور في البيعة هنا هو ابو سنان بن وهب الأسدي ، فقد ذكر ابن عبد البر وتبعه ابن حجر ان أول من بايع تحت الشجرة أبو سنان بن وهب الأسدي، فقال له رسول الله(ص) علام تباع، قال على ما في نفسك فبايعه وتتابع الناس فبايعوه (152) .

وبهذا نرجح القول بأن أول من بايع هو أبو سنان بن وهب الاسدي ، وقد ذكر ابن حجر ان البغوي اخرج في ترجمة ابي سفيان بن الحارث من طريق ابي بكر بن عياش عن عاصم الأعور ، قال أول من بايع تحت الشجرة ابو سفيان بن الحارث (153) ، وقد تعقبه بقوله ولم يصب في ذلك ، فقد اخرجه غيره من هذا الوجه ، فقال ابو سنان بن وهب ، وهو الصواب وهو المستفيض عند أهل المغازي كلهم ، واسم أبي سنان عبد الله (154) .

وقد أورد السفاريني (ت 1188هـ / 1774م) على قصة ابي سنان بن وهب من كونه أول من بايع ما روى مسلم في حديث سلمة أنه أول من بايع ثم أجاب عن ذلك بقوله والجمع بينهما بأن أبا سنان أول من بايع مطلقاً، وأن سلمة أول من بايع من الأنصار فأوليته بالإضافة إلى ما دون أبي سنان (155) .

ومن روايات سفيان بن عيينة الاخرى في هذا الجانب من السيرة ، ان رسول الله (ص) لما قدم سنة 7هـ / 628م ليعتمر عمرة القضية ، سعى وأسرع في طوافه بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته ، وأنه لا يضعف عن محاربتهم إرهاباً لهم (156)، ورواية اخرى انه (ص) لما اعتمر قد احاط به المسلمون من كل جانب خشية عليه أن يصيبه أذى من صبيان المشركين (157) .

7- غزوة خيبر (7هـ / 628م)

روى سفيان بن عيينة خبر فتح خيبر وان فرح رسول الله (ص) بفتحها كان يساوي قدوم جعفر بن ابي طالب (ت 8هـ / 629م) من الحبشة ، فقد تزامن الحدثان في يوم واحد (158)، ورواية في حضور ابو هريرة الدوسي (ت 57هـ / 676م) خيبر بعد ان فتحت وشهد قسمة النبي (ص) لغنائم خيبر (159) .

8- نقض قريش صلح الحديبية وفتح مكة (8هـ / 629م)

وعن نقض قريش هذا الصلح روى سفيان خبر هذا النقض ، عندما أعانت قريش بني بكر التي دخلت في عهد قريش باعتمادها على خزاعة التي دخلت في عهد النبي (ص) واصابوا منهم رجالاً ، وأن نقض قريش كان بسبب حادثة اعتداء خزاعة على تاجر حضرمي حليف لقبيلة بكر قد مر بديارها ، فناصرته بكر على خزاعة ، فأدى ذلك الى تناع الطرفان (160) .

وروى سفيان بن عيينة خبر الصحابي حاطب بن ابي بلتعة (ت 30هـ / 650م) الذي كتب إلى قريش كتاباً يخبرهم بمسير رسول الله (ص) اليهم ثم أعطاه امرأة، وجعل لها جعلاً على أن تبغله قريشاً، وأتى رسول الله الخبر من السماء بما صنع حاطب ، فبعث علياً والزبير والمقداد في أثرها فأتيا بها وبالكتاب وقد قبل رسول الله عذر حاطب الذي لم يكن يقصد خيانة المسلمين، وإنما خوفه على أهله الذين كانوا يعيشون بين المشركين، ولم يكن له قرابة يحمونهم كغيره من المهاجرين، فأراد أن يقدم للمشركين قرباناً ليضمنوا له حماية أهله، فعفا عنه لأنه شهد غزوة بدر (161) .

أظهر هذا النص ان لاهل بدر درجة عالية عند الله سبحانه وتعالى نظير ما بذلوه من تضحيات في سبيل نشر الدين والحفاظ على ببيضته ، وصيانتته عن الاندثار على يد أعدائه .

واما عن رواياته عن فتح مكة فهي دخول رسول الله (ص) مكة وحول البيت ثلاثمائة وستون صنماً ، فجعل يطعنهما ، ويردد الايات {وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقاً} (162)، {وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ} (163) ، وكان يطعنهما بعود معه (164)، وعن المكان الذي دخل فيها (ص) مكة عام الفتح روى سفيان انه دخلها من اعلاها (165) .

ومن رواياته الاخرى عفو رسول الله(ص) عن قريش رغم نقضهم العهد معه (ص) في صلح الحديبية فإنه من عليهم (166)، ورواية عن موقف النبي(ص) من اجارة ام هانيء بنت ابي طالب لحموين من بني مخزوم يوم فتح مكة، وكان قد بلغ الامام علي ان أم هانيء قد آوت أناساً من بني مخزوم فقصد دارها لقتلهم، فذهبت الى النبي(ص) ولما سمع كلامها قال لها قد أجرتنا من أجرت وأمنا من أمنت (167)، وفي رواية اخرى فيها اضافة وهي أن أم هانيء لما ذهبت الى النبي وجدت عنده ابنته فاطمة وكانت أشد من الامام علي تعصبا في رفضها إجارة أم هانيء، فقال (ص) لأم هانيء قد أجرتنا من أجرت وأمنا من أمنت (168).

9- غزوة حنين وحصار الطائف (8هـ / 629م)

وعن معركة حنين وحصار الطائف، كانت لسفيان بن عيينة روايات عدة، فلقد اثار فتح مكة وضمها الى حضيرة الاسلام، وسقوط زعامة قريش قد اثار مخاوف وفزع قبيلة هوازن فعزموا على مقاومة الرسول (ص) بالقوة وجمعوا عشرة الاف مقاتل تساندتهم انعام وماشية كثيرة وتقدموا الى وادي حنين وهو واد كبير ذو شعاب ومضايق كثيرة، وقد اختاروا مواقعهم وكنموا في شعابه وكانت خطتهم تتمثل في مباغته المسلمين ورشقهم بالسهم أثناء تقدمهم في الوادي، فتقدم اليهم الرسول (ص) بقوة كبيرة تشمل من كان معه لفتح مكة واخرين قد انضموا اليه بعد فتحها، فيروي سفيان بن عيينة في رواية طويلة ان هذا الجيش قد اصابه الاربك في بداية المعركة فهربوا، لأنهم فوجئوا بما لم يتوقعوه لما التقى جيش المسلمين وقبيلتي هوازن وثقيف، وكان (ص) على بغلة اهداها له فروة بن نفثة الجذامي قد ثبت في مقره وثبت معه عدد من الصحابة، وطلبه (ص) من عمه العباس ان ينادي بالمسلمين لأجل حثهم بالرجوع، فهتف العباس للعودة وخص الانصار، فتلاحقوا نحوه، فعاد التماسك الى جيش المسلمين واعادوا الكرة على هوازن وحلفائهم فشتتوهم وطهروا وادي حنين ومواقع من معجزات للرسول (ص) بأخذه حصيات وقذفها في وجوه الكفار فكانت نقطة تحول فارقة لصالح المسلمين في هذه الغزوة (169).

كانت غزوة حنين تجربة عسكرية خطيرة، فقد علمت المسلمين درسا لن ينسوه، وهو عدم الاغترار بكثرتهم حين قال قائلهم: "لن نغلب اليوم من قلة" (170)، حتى استحقوا معاتبة القران الكريم لهم، فقد ذاق المسلمون في بداية هذه الغزوة مرارة الهزيمة، ثم كانت الغلبة والنصر، وفي ذلك درس لهم لنلا يغتروا ويعجبوا بكثرتهم، وقد صور القران الكريم هذا المشهد في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُوداً لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ (171).

ورواية اشار فيها سفيان بن عيينة الى انه على الرغم من تشدد الرسول الحصار على الطائف، لكن أهلها صمدوا للحصار لذا قرر(ص) بترك الحصار والعودة الى المدينة، وعدم النيل منهم شيئا (172).

وعن غنائم حنين والطائف روى سفيان بن عيينة بعد ان جمع المسلمون غنائم كثيرة من الاسرى والذري والابل والماشية ووضعوها في الجعرانة بدأ الرسول(ص) بتوزيع الغنائم فأعطى المؤلفه قلوبهم من سبي حنين يتألفهم ويتألف بهم قومهم لحداثة عهدهم بالاسلام فيرجى ايمان بعضهم ويخشى شر بعضهم على المسلمين، وهم ابا سفيان بن حرب وصفوان بن امية، وكلاهما من قريش، وعيينة بن حصين الفزاري والاقرع بن حابس المجاشعي التميمي، وعلقمة بن علاثة الكلابي من أشرف بني ربيعة بن عامر، ومالك بن عوف النصري، وقد اعطى كل رجل منهم مائة من الإبل، واعطى العباس بن مرداس السلمي دون المائة، فأنشأ العباس بن مرداس في ذلك شعرا (173).

ورواية في صبر رسول الله (ص) بعد انصرافه من غزوة حنين على جفاء الاعراب وطمعهم في الأموال لما فرغ من رد سبايا حنين إلى أهلها ، فعندما ركب اتبعوه يطلبون منه ان يقسم عليهم الفء حتى الجنء الى شجرة وقد اختطفـت عنه ردائه (174).

اتسم موقفه (ص) تجاه جفاء وغلظة بعض الاعراب عند قسمة غنائم الجعرانة بالحلم والصبر على جفائهم وطمعهم في الأموال ، فكان مدركا أحوالهم وما جبلتهم عليه بيئتهم وطبيعة حياتهم من الخشونة والجفاء والأنانية ، فكان يتلطف معهم ولا أدل على ذلك من الأسلوب الذي قسم به الغنائم حيث حظي بهذه الغنائم الطلقاء والاعراب وقد استمالت هذه الأعطيات قلوب زعمائهم واتباعهم .

ثالثا-البعد الاستراتيجي لخطة النبي(ص) في مواجهة الروم البيزنطيين والتهيو لفتح بلاد الشام

ان الدعوة الاسلامية كانت واضحة المعالم بأنها دعوة عالمية ، غايتها اقامة حكم الله في كل الارض ، وقد اشار القرآن الكريم الى ذلك : {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا} (175)، وقد باشر النبي (ص) عمله في المجال العالمي في أواخر السنة السادسة للهجرة، حينما ارسل رسلا يحملون كتبه الى الملوك والامراء ، وقد كانت نقطة البدء في هذه الخطة اخضاع معاقل يهود خيبر من منطلق وقوعها على احدى الطرق المؤدية الى بلاد الشام ، ومن المعارك التي اصطدم فيها المسلمون مع الروم هي :

1-غزوة مؤتة (8هـ / 629م)

ان تشريع الجهاد يقتضي الاستمرار في إخضاع القبائل العربية ، ولا سيما المتنصرة منها المرابطة على تخوم الشام ، وبالتالي سيق الروم في الأخذ بزمام المبادرة والتحرك في المنطقة قبل قيامهم بعمل ضد الدولة الاسلامية الفتية ، وتعتبر هذه الغزوة أول مرة يحتك فيها المسلمون بمناطق تخضع لنفوذ الدولة البيزنطية ، وعن هذه الغزوة روى سفيان بن عيينة خبر استلام عبد الله بن رواحة لواء المسلمين في هذه الغزوة بعد استشهاد زيد بن حارثة وجعفر بن ابي طالب ، ولما استشهاد اخذ اللواء ثابت بن اقرم الانصاري فدفعها الى خالد بن الوليد ، والذي أعاد تنظيم جيشه ، فبذل الميسرة باليمين ، وجعل قسما من الجيش يتقدمون من الخلف ، وكأنهم مدد جديد لإيهاهم الروم ، فمكنه هذا الانسحاب المنظم من الحفاظ على قواته (176).

ولا شك ان التنظيم يلعب دورا فاعلا في الحروب ، فالنصر لا يكون بكثرة الاعداد والعدة ، وإنما بحسن ادارة الحروب ووضع الاستراتيجيات المنظمة الناجحة .

وروى سفيان بن عيينة موقف رسول الله (ص) لما جاء خبر استشهاد جعفر بن ابي طالب ، فقد حث المسلمين على التعاون والمشاركة ورفع الكرب لبعضهم عند الحاجة ، وذلك بقوله اصنعوا لال جعفر طعاما ، فقد اتاهم ما يشغلهم أو أمر يشغلهم (177) .

2-غزوة تبوك (9هـ / 630م)

لقد كان توقيت هذه الغزوة ابتلاء وامتحاناً للمسلمين وتمحيصاً لقلوبهم ، ليمز الله الطيب من الخبيث ، وتظهر الفواصل جلية بين المؤمنين والمنافقين ، فقد كان اعلان النفير العام في هذه الغزوة جاء وقت الحر الشديد حيث جني الثمار ، وان المسلمين استنفروا في وقت أصابهم الجهد والضائقة المالية لذا سميت بغزوة العسرة ، وقد دلت عليها الآية الكريمة : {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ} (178)، ورغم هذه الظروف، فقد استجاب الصحابة وسارعوا الى تقديم الاموال والخروج في هذه الغزوة ، ولم يتخلف عنها سوى ثلاثة من الصحابة لم يكن لهم عذر ، وقد تعرضوا لمحنة وصفها الله بأنها وصلت الى حد أن { ضَاقَتْ

عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ } (179)، روى سفيان بن عيينة عن هذه الغزوة خبر توبة الصحابي كعب بن مالك بن أبي كعب ، وهو أحد المخلفين الثلاثة عن غزوة تبوك ، فجاء الى النبي (ص) طالبا التوبة بأن يهجر دار قومه التي ارتكب بها ذنبا وان يتصدق بماله كله ، فقال له (ص) بل يجزي عنك التصدق بثلاث ماله (180).

لقد كانت غزوة تبوك أهم غزوة قادها الرسول (ص) من حيث العدة ، وقد استغرقت قرابة شهرين منها عشرون يوما أقامها المسلمون في تبوك نفسها (181)، فلقد كان النبي حريصا على توجيه المسلمين الى الجهة الشمالية لاهميتها العسكرية والاقتصادية فضلا عن أنها موطن لقبائل عربية تربطها بعرب الحجاز صلات نسب وعلاقات تجارية وثقافية ، لذا سعى (ص) لكسب هذه القبائل على امتداد طريق الشام واتصل في هذه الغزوة ببطون وقبائل عدة كسعد وهذيل وطي (182).

ان تفصيلات خطط ادارة الرسول (ص) في صراعه مع المشركين واليهود في الجزيرة العربية وعلى مشارف بلاد الشام تؤكد كفاءة قيادة الرسول وأهليته لإدارة الصراع .

لقد اعتاد صبيان المدينة ان يخرجوا لاستقبال الرسول عند عودته من الغزوات ، وقد كانت لسفيان بن عيينة رواية في هذا الجانب فقد روى بسنده عن السائب بن يزيد (ت 91هـ / 709م) (183) انه فيمن خرج من الصبيان الى ثنيات الوداع يتلقون النبي (ص) عند رجوعه من غزوة تبوك (184).

الجدير بالذكر ان ثنيات الوداع ليس هو المعروف حالياً، والذي يقع إلى جنوب مسجد قباء ، بل أنه جزء من جبل سلع، حيث تتصل بجبل سلع عدة جيبيلات، وليس هناك ثنية نهائياً في جنوب المدينة المنورة ، وثنيات الوداع ثنيات متتالية مشرفة على المدينة، وتقع شمالها في أول الطريق المحاذي لجبل سلع من الشرق وان دخول المدينة كان من الشمال دائماً ، لأن كل الجهات الأخرى تغطيها الحرار (185)، لذلك كان حفر الخندق من الشمال ، وقد ربط بعض المؤرخين التشديد المعروف بثنيات الوداع بمقدم الرسول مهاجراً من مكة ، فكيف استقبل ولدان المدينة الرسول عند ثنية الوداع ، ويعلق السمهودي (ت 911هـ / 1505م) وهو أحد أشهر من كتبوا في تاريخ المدينة المنورة على ذلك، فيقول كل هذه الروايات متظاهرة على أن هذه الثنية هي المعروفة بذلك اليوم في شمال المدينة بين مسجد الراية الذي على ذباب، ومشهد النفس الزكية، يمر فيها المار بين صدين مرتفعين قرب سلع، وإذا صح ما ورد في التشديد المذكور فإنه لم ينظم في وقت وصول النبي (ص) من مكة بل في رجوعه من غزوة تبوك (186) .

رابعاً- سياسة الرسول (ص) في اختيار قادة السرايا والبعوث ووصاياه لهم

لقد ادرك (ص) امكانات من حوله من الصحابة ، ووظفها في اماكنها الصحيحة ، ومن ذلك اختياره لقادة السرايا والبعوث فكان يختار لكل مهمة من يناسبها حسب طبيعة السرية او البعث ، وكانت لسفيان روايات عدة في هذا الجانب ، وهي ان رسول الله (ص) ما بعث زيد بن حارثة في سرية إلا أمره عليهم (187) .

في هذه الرواية نرى ان الرسول (ص) كان يرى في مولاه زيد أهلية للقيادة ، ولقد أكدت المصادر الى ان زيد بن حارثة كان من أكثر قادة رسول الله قيادة للسرايا ، حيث قاد سبع سرايا (188).

وفي وصايا النبي (ص) لقادة السرايا والبعوث والمتمثلة في دعاء الله بالنصر او بعدم الفساد وهتك الحرمات ، روى سفيان بن عيينة بسنده عن محمد بن ابراهيم التيمي عن أبيه ، قال وجهنا رسول الله في سرية ، فأمرنا أن نقرأ اذا أمسينا واذا أصبحنا قوله تعالى {أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا} (189)، فقرأنا وغنمنا وسلمنا (190) ، وروى سفيان خبر انكار رسول الله (ص) تصرفات جنده عندما قتلوا رجل مشرك رحمة بأمرأة تحبه، والرواية هي ان

النبي بعث سرية الى قوم مشركين فغنموا ، وكان في المشركين رجل ، فقال لهم إني لست منهم، عشقت امرأة فلحقتها، فدعوني أنظر إليها نظرة ثم اصنعوا بي ما بدا لكم ، فنظروا فإذا امرأة طويلة أدماء فقال لها أسلمي حببش قبل نفاذ العيش :

أرأيتم لو تبعتمكم فلحقتكم بحلية أو أدركتكم بالخوانق

أما كان حق أن ينول عاشق تكلف إدلاج السرى والودائق

قالت: نعم فديتك، فقدموه ، فضربوا عنقه ، فجاءت المرأة فوقفت عليه فشبهت شهقة ثم ماتت ، فلما قدموا على رسول الله قال اما كان فيكم رجل رحيم (191) .

خامساً- صراع الرسول(ص) الفكري مع قريش واليهود

اتخذ رسول الله (ص) الشعر درعا اعلاميا قويا ، لما للشعر والشعراء دورا في التصدي لأعداء الدولة الاسلامية ، وذلك بعد ان أصبح للمسلمين قوة ومنعة بعد هجرتهم الى المدينة ، مما أضفى على دور الشعر أهمية خاصة أهلت فئة من شعراء الانصار ان يزودوا عن الرسول والاسلام ، وينصرونه بألسنتهم ، وعلى رأسهم حسان بن ثابت ، وعبد الله بن رواحة ، وكعب بن مالك ، فقد كان كعب بن مالك يخوفهم الحرب ، وعبد الله بن رواحة يعيّرهم بالكفر ، وحسان بن ثابت يقبل على الأنساب (192) ، وكان رسول الله (ص) يجد في اشعار هؤلاء تأثير كبير في نفوس المشركين، فكان (ص) يقول لحسان بن ثابت : " اهجهم -يعني قريشاً- فوالله لهجاؤك عليهم أشد من وقع السهام ، في غلس الظلام، اهجهم ومعك جبريل روح القدس، وألق أبا بكر يعلمك تلك الهنات " (193) ، وفي هذا الجانب روي عن سفيان بن عيينة طلب رسول الله بعد الهجرة من حسان بن ثابت ان يهجو المشركين ويرد عليهم كما فعلوا به (194).

وفي سعي اليهود الى تأليب مشركي قريش ، روى سفيان بن عيينة رواية قدوم كعب بن الاشرف وحيي بن أخطب مكة وهم من شخصيات وكبار يهود المدينة ، ومجيء كفار مكة اليهم وجعلوا منهم حكمين بينهم وبين رسول الله(ص) بعد ان قالوا لهم نحن اهل السقاية والسدانة فنخدم الكعبة وما فيها ونتولى أمورها ، فهل نحن خير أم محمد ، فقال لهم كعب بن الاشرف وحيي بن أخطب ، بل أنتم خير من محمد ، فأنزل الله على الرسول ﴿لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ (195) ، تأييداً لنبيه ونصره على عدوه (196).

ومن الروايات الاخرى عن موقف اليهود من المسلمين روى سفيان انه على الرغم من ان رسول الله (ص) كان كثير الرفق واللين مع اليهود رغم تحاييلهم الا انهم اظهروا عدوانيتهم للرسول والمسلمين، منها تغييرهم الكلام مع النبي فعندما اتوا الى النبي(ص) قالوا (السأم عليك) ، يوهمون النبي ومن معه انهم يلقون عليهم تحية الاسلام ، والحقيقة انهم يدعون عليهم ، ولكن النبي(ص) قد فطن لقولهم ورد عليهم بالقول (وعليكم) ، أي وعليكم مثل ما قلتم من الدعاء ، ولما فطنت عائشة لقولهم زادت في الدعاء عليهم وجعلت الغلظة هي السبيل في الرد ، فحذرها (ص) وقال لها ان جزاهم على قدر فعلهم دون الغلظ عليهم في القول (197).

الخاتمة

1- اتسم أسلوب ادارة الرسول (ص) بالمركزية في أغلب سنوات الدعوة ،بالرغم من التحول الى الادارة اللامركزية حين شرعت وفود القبائل العربية في العام التاسع للهجرة ،تأتي معلنة دخولها في الاسلام وان هذه المركزية اقتضتها ظروف نشأة الدولة الاسلامية ،فان تركيز السلطات في يد واحدة أمرا طبيعيا نظرا لصغر حجم الدولة الناشئة .

2-رصد البحث قدرة الرسول(ص) في التمتع بالخبرة التنظيمية الناتجة عن التخطيط والدراسة بالتوقعات المستقبلية والقدرة على قراءة المتغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، ويرى ان لكل مرحلة من الدعوة الاسلامية ظروفها و استراتيجيتها ، فقد خاض(ص) حربا مع قريش في السنوات الاولى من الهجرة ، في حين كانت خطته (ص) في الحديبية قائمة على مواجهة الوضع بما يناسبه وهو المسالمة واجتناب القتال فكان هذا الصلح بابا ومفتاحا لفتح مكة .

3- اظهرت لنا دراسة سيرة الرسول في المدينة المنورة ان منهج الرسول (ص) في ادارة الدولة كان منهجا متكاملا وشاملا يستقضي جميع قضايا الدعوة علما وعملا وفكرا وسلوكا وعقيدة وشرعية ، وأنه (ص) قد أرسى قواعد الدولة المنظمة فلم يهمل أي جانب من جوانبها خاصة الاقتصادية والاجتماعية دون تشريع احكامها ، وأسس تنظيمها ،فكانت ملائمة لعصره ووافية بحاجيات المجتمع الذي كان يحكمه .

4- سجل البحث وأشار الى ان الرسول (ص) لما كان يقوم بمهمة الحكم الى جانب قيامه بتبليغ الرسالة ، لذلك لا بد أن يكون هناك من يعاونه في أمر الحكم لأن قضايا الدولة في دور تأسيسها كثيرة ، وقضايا الناس ومصالحهم لا تقف عند حد ، فأقتضت الظروف ان يستعين (ص) في ادارة الدولة بأصحابه الذين كانوا مجندين لخدمة الدعوة والدولة ، والتي تشكلت منهم هيئة حكومته .

5-كان لسفيان بن عيينة دور كبير في حفظ روايات وكتب المصنفين الاوائل للسيرة ، ودخولها في المصنفات التي ظهرت في القرون المتأخرة والتي اعتمدت عليها الدراسة .

هوامش البحث

(1) سورة النساء ، الآية : 105.

(2) سورة النساء ، الآية : 65.

(3) الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج9، ص 178؛ الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، ج7، ص 418.

(4) ينظر : ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج6، ص 41-44؛ المزي ، تهذيب الكمال ، ج11، ص 177-196.

(5) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج6، ص 41.

(6) الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج9، ص 176.

(7) ميزان الاعتدال ، ج2، ص 170.

(8) ابن ابي حاتم ، آداب الشافعي ومناقبه ، ص 157.

(9) وهي المصنفات المشتملة على الأحاديث المتعلقة في جانب من جوانب الدين الإسلامي أو باب من أبوابه، أو المصنفات التي اختصت في جمع الأحاديث المروية من طريق واحد، أو بجمع الأحاديث المتعلقة بموضوع واحد، وهي مشابهة للمصنفات في متون الحديث ولكنها عموما أصغر حجما ، وتعرف ايضا بأنها تأليف الأحاديث المروية عن رجل واحد من الصحابة أو من بعدهم وقد يختارون من المطالب المذكورة في صفة الجامع مطلبا جزئيا يصنفون فيه مبسوطا وفوائد حديثية أيضا . ينظر : الكتاني ، الرسالة المستطرفة ، ص 86.

(10) ينظر جزء سفيان بن عيينة ، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني ، (دار الصحابة ، طنطا ، 1992م) .

- (11) الشافعي ، السنن المأثورة ، ص 437.
- (12) ابن شبة ، تاريخ المدينة المنورة ، ج1 ، 242؛ المقرئزي ، امتاع الاسماع ، ج9 ، ص 363.
- (13) ابن زنجويه ، الاموال ، ج2 ، ص 644.
- (14) ابن خلدون ، المقدمة ، ص 108.
- (15) الشافعي ، مسند الشافعي ، ص 363؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج3 ، ص 1333؛ الرافعي ، التدوين في اخبار قزوين ، ج1 ، ص 204.
- (16) ابن عيينة ، جزء سفيان بن عيينة ، ص 70؛ الخرائطي ، مكارم الاخلاق ، ص 250.
- (17) سورة الممتحنة ، الآية 12.
- (18) كانت أمها رقيقة بنت خويلد بن أسد أخت خديجة بنت خويلد . ينظر : ابن حجر ، الاصابة في تمييز الصحابة ، ج8 ، ص 31.
- (19) ابن راهوية ، مسند اسحاق بن راهوية ، ج5 ، ص 89 ، 90؛ ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج4 ، ص 128.
- (20) وهو مصطلح تقسيم إداري قديم في اليمن حيث كان اليمنيون يسمون الناحية من بلادهم بالمخلاف مضافاً إلى اسم ابي القبيلة أو اسم المكان أو إلى زعيم مشهور أو بلدة معروفة. ينظر: الاكوع ، اسماعيل بن علي ، مخالفات اليمن ، ص 9.
- (21) ابو يعلى ، معجم ابي يعلى ، ص 80.
- (22) السراج ، حديث السراج ، ج2 ، ص 57.
- (23) وهو عبد الله بن اللثبية بن ثعلبة الازدي نزل المدينة وصحب النبي . ينظر : البغوي ، معجم الصحابة ، ج4 ، ص 252.
- (24) مسلم ، صحيح مسلم ، ج3 ، ص 1463.
- (25) سورة ال عمران ، الآية : 159.
- (26) ابن وهب ، الجامع في الحديث ، ص 399.
- (27) سورة النساء ، الآية : 65.
- (28) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج4 ، ص 24.
- (29) لم تذكر المصادر سوى انها تميمة بنت وهب ابي عبيد القرظية مطلقة رفاعة القرظي . ينظر : ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8 ، ص 335؛ ابو نعيم الاصبهاني ، معرفة الصحابة ، ج6 ، ص 3281؛ ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج4 ، ص 1798؛ ابن حجر ، الاصابة ، ج8 ، ص 58.
- (30) ابو الفضل الزهري ، حديث الزهري ، ص 340.
- (31) شهادات مؤكدة بالأيمان مقرونة باللعن من جهة الزوج والغضب من جهة الزوجة، وذلك حين يتهم الزوج زوجته بالزنا وتتفي عن نفسها ذلك، فيقومون بالملاعنة أمام الحاكم ويفرق بينهما. ينظر : الزحيلي ، الفقه الإسلامي وأدلته ، ج 9 ، ص 7092.
- (32) ابن ابي شبيبة ، مسند ابن ابي شبيبة ، ج1 ، ص 81.
- (33) الشافعي ، السنن المأثورة ، ص 423؛ الطبراني ، المعجم الكبير ، ج6 ، ص 99.
- (34) المقرئزي ، امتاع الاسماع ، ج5 ، ص 137.
- (35) صفوان بن أمية بن خلف بن وهب بن حذافة بن جُمح ، كان إليه أمر الأزد في الجاهلية ، أسلم بعد فتح مكة ، وقد حضر غزوة حنين قبل أن يسلم ثم أسلم ، وكان استعار النبيّ منه سلاحه لما خرج إلى حنين . ينظر : ابن حجر ، الاصابة ، ج3 ، ص 350.
- (36) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج8 ، ص 47.
- (37) مسلم ، صحيح مسلم ، ج3 ، ص 1312.
- (38) ابن ابي شبيبة ، مسند ابن ابي شبيبة ، ج1 ، ص 272.
- (39) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة ، و اسمه عبيد ، و يقال : زيد بن همام بن الحارث بن بكر بن زيد بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم التميمي ، أبو خلف ، و يقال : أبو خالد ، و يقال : أبو صفوان المكي ، حليف قريش ، و هو يعلى بن منية ، و هي أمه ، و يقال جدته ، و هي منية بنت غزوان أخت عتبة بن غزوان ، أسلم يوم فتح مكة ، و شهد الطائف و حنيناً و تبوك مع رسول الله . ينظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج32 ، ص 378.
- (40) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج22 ، ص 250.
- (41) الشافعي ، السنن المأثورة ، ص 425؛ الطبراني ، المعجم الكبير ، ج1 ، ص 193.
- (42) الشافعي ، السنن المأثورة ، ص 379؛ الطحاوي ، شرح مشكل الآثار ، ج11 ، ص 7.
- (43) الشافعي ، السنن المأثورة ، ص 394.
- (44) ابي داود الطيالسي ، مسند ابي داود ، ج3 ، ص 62.

- (45) الشافعي ، مسند الشافعي ، ص 150.
- (46) سورة البقرة ، الآية : 282.
- (47) سورة النساء ، الآية : 92.
- (48) ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة ، ج5، ص 344.
- (49) ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة ، ج5، ص 344.
- (50) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج3، ص 660.
- (51) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج3، ص 649؛ البيهقي ، دلائل النبوة ، ج5، ص 85.
- (52) ابن عيينة ، جزء سفيان بن عيينة ، ص 46؛ الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج4، ص 379.
- (53) ابن عيينة ، جزء سفيان بن عيينة ، ص 65.
- (54) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج4، ص 276.
- (55) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج3، ص 649؛ البيهقي ، دلائل النبوة ، ج5، ص 85.
- (56) الترمذي ، سنن الترمذي ، ج4، ص 45؛ البيهقي ، دلائل النبوة ، ج5، ص 125.
- (57) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج3، ص 188.
- (58) الشافعي ، السنن المأثورة ، ص 359.
- (59) ابن عيينة ، جزء سفيان بن عيينة ، ص 59.
- (60) سورة التوبة ، الآية : 29.
- (61) ينظر : زيدان ، احكام الذميين والمستأمنين في دار الاسلام، ص 137-158.
- (62) ابو داود الطيالسي ، مسند ابي داود ، ج1، ص 181.
- (63) الفزاري ، السير ، ص 238.
- (64) الحميدي ، مسند الحميدي ، ج1، ص 388.
- (65) الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج3، ص 284.
- (66) الفسوي ، المعرفة والتاريخ ، ج2، ص 738.
- (67) سورة الانفال ، الآية 65.
- (68) وهو الحارث بن ربيعي الأنصاري الخزرجي ، شهد مع النبي المشاهد كلها بعد غزوة بدر، ثم شارك في الفتح الإسلامي لفارس، ولما آلت الخلافة الى الامام علي، ولاه مكة. وشهد صفين معه، وتوفي في المدينة . ينظر : ابن حجر ، الاصابة ، ج7، ص 272.
- (69) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج4، ص 104.
- (70) ابن المقرئ ، معجم ابن المقرئ ، ص 48.
- (71) سورة الحشر ، الآية : 7.
- (72) ابن زنجويه ، الاموال ، ج1، ص 91؛ ابن شبة ، تاريخ المدينة المنورة ، ج1، ص 208؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 29.
- (73) ابن شبة ، تاريخ المدينة المنورة ، ج1، ص 181.
- (74) ابن أبي شيبة ، مسند ابن أبي شيبة ، ج1، ص 101.
- (75) عروة بن الجعد البارقي وقيل عروة بن أبي الجعد البارقي ، أسلم عروة نحو سنة 7هـ/ 629م) ، شارك في فتوحات العراق وعينه الخليفة عمر بن الخطاب على قضاء الكوفة ، وكان أول من ولي علي القضاء فيها. ينظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الاصحاب ، ج3، ص 1065.
- (76) الشافعي ، مسند الشافعي ، ص 252.
- (77) الطبراني ، المعجم الاوسط ، ج2، ص 17.
- (78) تضمير الخيل : هو ان بظاها عليها بالعلف حتى تسمن ، ثم لا تعلق إلا قوتا لتخف ، وقيل تشد عليها سروجها وتجلل بالإجلة حتى تعرق تحتها ، فيذهب رهلها ويشد لحمها . ينظر : ابن الاثير ، النهاية في غريب الحديث والاثار ، ج3، ص 99.
- (79) الدارقطني ، سنن الدارقطني ، ج5، ص 541.
- (80) ابن أبي عاصم ، الاحاد والمثاني ، ج1، ص 421.
- (81) سورة الاسراء ، الآية : 111.
- (82) ابن السني ، عمل اليوم والليلة ، ص 374.

- (83) ابن وهب ، الجامع في الحديث ، ص 139.
- (84) ابن عيينة ، جزء سفيان بن عيينة ، ص 35.
- (85) ابن عيينة ، جزء سفيان بن عيينة ، ص 31.
- (86) ابن أبي شيبة ، مسند ابن أبي شيبة ، ج 1، ص 81.
- (87) مسلم ، صحيح مسلم ، ج 4، ص 1729.
- (88) طبيب العرب في عصره، وأحد الحكماء المشهورين. من أهل الطائف . ينظر : الذهبي ، تاريخ الاسلام ، ج 2، ص 482.
- (89) الواقدي ، المغازي ، ج 3، ص 1116؛ الطبراني ، المعجم الكبير ، ج 6، ص 50.
- (90) ابن السني ، عمل اليوم والليلة ، ص 677.
- (91) ابن السني ، عمل اليوم والليلة ، ص 671.
- (92) أخت عكاشة بن محسن الأسدي ، لها صحبة ، أسلمت قديما بمكة ، و هاجرت إلى المدينة . ينظر : ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج 8، ص 192.
- (93) ابن راهويه ، مسند اسحاق بن راهويه ، ج 5، ص 70.
- (94) ابن راهويه ، مسند اسحاق بن راهويه، ج 5، ص 34.
- (95) سورة ال عمران ، الآية : 92.
- (96) صحابي، سبي في الجاهلية صغيرا، واشترته خديجة بنت خويلد فوهبته إلى النبي حين تزوجها، فتنبأه النبي وأعتقه وزوجه بنت عمته زينب بنت جحش واستمر الناس يسمونه زيد بن محمد حتى نزلت آية (ادعوهم لأبائهم) وهو من أقدم الصحابة إسلاما، استشهد في غزوة مؤتة. ينظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الاصحاب ، ج 2، ص 542.
- (97) الفزاري ، السير ، ص 134.
- (98) الفسوي ، المعرفة والتاريخ ، ج 2، ص 704.
- (99) معمر بن راشد ، الجامع ، ج 11، ص 145.
- (100) ابو الفضل الزهري ، حديث الزهري ، ص 511.
- (101) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 8، ص 228-229، السيرة النبوية ، ج 4، ص 61.
- (102) أحد أقبال اليمن أدرك النبي وأسلم ، وقد كتب اليه رسول الله كتاب عهد وأمان . ينظر : ابو نعيم الاصبهاني ، معرفة الصحابة ، ج 4، ص 2091.
- (103) وهو مالك بن مرارة الرهاوي، ورهأ بطن من مذحج، وكان رسول الله بعثه بكتابه إلى ملوك حمير، وكان مع معاذ بن جبل حين بعثه رسول الله إلى اليمن . ينظر : ابن سعد، الطبقات الكبرى ، ج 6، ص 61.
- (104) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج 17، ص 50.
- (105) سيد قبيلة دوس وكان شاعرا ومن اشراف العرب ، قدم مكة أول الدعوة الاسلامية فحذرتة قريش عن الاستماع الى النبي ، إلا انه لاحقا قدم على النبي وأسلم وبايعه على الاسلام . ينظر : ابو نعيم الاصبهاني ، معرفة الصحابة ، ج 3، ص 1561.
- (106) الشافعي ، السنن المأثورة ، ص 352.
- (107) ابن ابي عاصم ، الاحاد والمثاني ، ج 4، ص 478.
- (108) شاعر وحكيم من حكماء العرب قبل الإسلام. ينظر : القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج 1، ص 480، 492، 496، ج 6، ص 222.
- (109) البيهقي ، دلائل النبوة ، ج 2، ص 102؛ المقرئ ، امتاع الاسماع ، ج 8، ص 310.
- (110) الخزاعي ، تخريج الدلالات السمعية ، ص 657.
- (111) ابو نعيم الاصبهاني ، حلية الاولياء ، ج 1، ص 365.
- (112) سورة المائدة ، الآية 54.
- (113) الشافعي ، السنن المأثورة ، ص 441.
- (114) البيهقي ، دلائل النبوة ، ج 3، ص 243.
- (115) البغوي ، الانوار في شمائل النبي المختار ، ص 713.
- (116) العمري ، السيرة النبوية الصحيحة ، ج 2، ص 345.
- (117) خبط الشجرة : ضربها بالعصا ليسقط ورقها . ينظر : الرازي ، مختار الصحاح ، ص 87.
- (118) البخاري ، صحيح البخاري ، ج 5، ص 167؛ مسلم ، صحيح مسلم، ج 3، ص 1536؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 6، ص 502.

- (119) ينظر: الواقدي ، المغازي ، ج1، ص 9، ج2، ص 774؛ الطبري ، تاريخ الطبري ، ج2، ص 404-405، ج3، ص 32.
- (120) الفزاري ، السير ، ص 169.
- (121) سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود القرشي العامري خطيب قريش ، سكن مكة ثم المدينة، وهو الذي تولى أمر الصلح بالحديبية، أسلم عام الفتح، وأقام في مكة ثم انتقل الى المدينة. ينظر : ابن حجر ، الإصابة ، ج3، ص 177.
- (122) الصالحي الشامي ، سبل الهدى والارشاد ، ج10، ص 97.
- (123) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج5، ص 436.
- (124) مسلم ، صحيح مسلم ، ج4، ص 1917.
- (125) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج5، ص 440.
- (126) الترمذي ، الشمائل المحمدية ، ص 102.
- (127) البخاري ، صحيح البخاري ، ج1، ص 58.
- (128) البيهقي ، دلائل النبوة ، ج3، ص 283؛ ابن كثير ، السيرة النبوية ، ج3، ص 94.
- (129) سورة ال عمران ، الآية : 172.
- (130) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج11، ص 247.
- (131) شاعر ومن زعماء يهود من بني النضير . ينظر : ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج2، ص 51.
- (132) ابن شبة ، تاريخ المدينة ، ج2، ص 455؛ الطحاوي ، شرح مشكل الآثار ، ج1، ص 189.
- (133) ابن سيد الناس ، عيون الأثر ، ج2، ص 69.
- (134) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج2، ص 52.
- (135) الشافعي ، السنن المأثورة ، ص 439.
- (136) مسلم ، صحيح مسلم ، ج4، ص 1879.
- (137) ابن ابي شيبة ، مصنف ابن ابي شيبة ، ج6، ص 536؛ الحاكم النيسابوري ، المستدرک على الصحيحين ، ج3، ص 466.
- (138) البخاري ، صحيح البخاري ، ج5، ص 110.
- (139) يعود أصل تسميتها إلى بئر الحديبية على بعد نحو 24 كيلو متراً غرب مكة على طريق جدة. ينظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج2، ص 229.
- (140) سورة الفتح ، الآية : 18.
- (141) البيهقي ، دلائل النبوة ، ج 4، ص 97؛ ابن كثير ، البداية والنهاية طبعة هجر ، ج6، ص 307.
- (142) ابن ابي عاصم ، الاحاد والمثاني ، ج1، ص 395؛ البيهقي ، دلائل النبوة ، ج 4، ص 93.
- (143) الفزاري ، السير ، ص 197؛ الدولابي ، الكنى والاسماء ، ج1، ص 111؛
- (144) السيرة النبوية ، ج2، ص 316.
- (145) عيون الأثر ، ج2، ص 160.
- (146) المعجم الأوسط ، ج2، ص 326.
- (147) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج6، ص 146.
- (148) ينظر : ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج2، ص 233؛ ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج3، ص 69؛ ابن حجر ، الإصابة ، ج7، ص 163.
- (149) الواقدي ، المغازي ، ج2، ص 529؛ ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج2، ص 76.
- (150) الأوائل ، ص 210.
- (151) عيون الأثر ، ج2، ص 166.
- (152) الاستيعاب ، ج4، ص 1685؛ الإصابة ، ج7، ص 162.
- (153) الإصابة ، ج7، ص 151.
- (154) الإصابة ، ج7، ص 153.
- (155) السفاريني ، شرح ثلاثيات مسند احمد ، ج2، ص 733.
- (156) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج3، ص 438.
- (157) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج6، ص 376.

- (158) ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج2، ص 359.
- (159) الفسوي ، المعرفة والتاريخ ، ج2، ص 738.
- (160) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 156؛ الطبري ، تاريخ ، ج3، ص 43.
- (161) ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة ، ج7، ص 364؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج4، ص 1941.
- (162) سورة الاسراء ، الآية : 81.
- (163) سورة سبأ، الآية : 49.
- (164) الطبراني ، المعجم الاوسط ، ج1، ص 102.
- (165) مسلم ، صحيح مسلم ، ج3، ص 1408؛ ابن الجوزي ، المنتظم ، ج3، ص 329.
- (166) ابن الطلاع ، أقضية رسول الله ، ص 36.
- (167) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج24، ص 416.
- (168) ابن أبي عاصم ، الاحاد والمثاني ، ج5، ص 459.
- (169) ابن أبي عاصم ، الاحاد والمثاني ، ج1، ص 273.
- (170) الهيثمي ، كشف الاستار عن زوائد البزار ، ج2، ص 346.
- (171) سورة التوبة ، الآية 25، 26.
- (172) ابن عيينة ، جزء سفيان بن عيينة ، ص 53؛ ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة ، ج7، ص 410؛ البيهقي ، دلائل النبوة ، ج5، ص 165.
- (173) البيهقي ، دلائل النبوة ، ج5، ص 179؛ ابن كثير ، السيرة النبوية ، ج3، ص 680.
- (174) الطبراني ، المعجم الاوسط ، ج2، ص 242.
- (175) سورة سبأ، الآية : 28.
- (176) الطبراني ، المعجم الاوسط ، ج2، ص 179.
- (177) ابو داود الطيالسي ، مسند أبي داود ، ج2، ص 284.
- (178) سورة التوبة ، الآية : 117.
- (179) سورة التوبة ، الآية : 118.
- (180) ابو داود ، سنن أبي داود ، ج5، ص 28.
- (181) ابن حنبل ، المسند ، ج22، ص 44.
- (182) الواقدي ، المغازي ، ج3، ص 1017 ، 1019 ، 1027.
- (183) وهو السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الأسود بن أخت النمر ، اختلف في نسبته ، فقيل كناني ، وقيل: كندي ، وقيل: ليثي وقيل: سلمى ، وقيل: هذلي ، وقيل: أزدي . مولى عطاء بن السائب ، من صغار الصحابة ولد سنة 3 هـ حج به ابوه وعمره سبع سنوات كان جده سعيد بن ثمامة حليف بنی عبد شمس . ينظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج2، ص 576.
- (184) الدولابي ، الكنى والاسماء ، ج1، ص 257؛ الطبراني ، المعجم الكبير ، ج7، ص 148.
- (185) الحرار: الأرض الصلبة الغليظة ، ينظر : ابن سيده ، المحكم والمحيط الأعظم ، ج2، ص 519.
- (186) وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ، ج4، ص 44.
- (187) الحاكم النيسابوري ، المستدرک على الصحيحين ، ج3، ص 241.
- (188) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج3، ص 33؛ الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، ج1، ص 226.
- (189) سورة المؤمنون ، الآية : 115.
- (190) ابن السني ، عمل اليوم والليلة ، ص 71.
- (191) البيهقي ، دلائل النبوة ، ج5، ص 117.
- (192) ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج3، ص 1324.
- (193) ابن رشيقي القيرواني ، العمدة في محاسن الشعر وادابه ، ج1، ص 31.
- (194) الطبراني ، المعجم الصغير ، ج1، ص 90.
- (195) سورة النساء ، الآية : 51، 52.
- (196) ابن شبة ، تاريخ المدينة المنورة ، ج2، ص 452.
- (197) مسلم ، صحيح مسلم ، ج4، ص 1706؛ الترمذي ، سنن الترمذي ، ج4، ص 357.

المصادر والمراجع

القران الكريم

أولا- المصادر

-ابن الأثير ، المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري(ت606هـ / 1209م) .

1-النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت ، (1979م).

-البخاري ،محمد بن إسماعيل (ت256هـ / 869م)

2-صحيح البخاري ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، (دار طوق النجاة ، 1422هـ).

- البغوي ، محي السنة الحسين بن مسعود (ت516هـ / 1122م)

3-الانوار في شمائل النبي المختار ، تحقيق: ابراهيم اليعقوبي ، (دار المکتبي ، دمشق، 1995م).

-البغوي ، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (ت316هـ / 928م)

4-معجم الصحابة ، تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني ، (مكتبة دار البيان ، الكويت ، 2000م).

-البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر(ت279هـ / 892م)

5-فتوح البلدان ، (دار ومكتبة الهلال، بيروت ، 1988م).

-البیهقي ، أحمد بن الحسين بن علي(ت458هـ / 1065م)

6-دلائل النبوة ، تحقيق: عبد المعطي قلجی ،(دار الكتب العلمية، بيروت ، 1988م).

-الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة (ت279هـ / 892م)

7-سنن الترمذي ، تحقيق: بشار عواد معروف ،(دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، 1998م)

8-الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية ،تحقيق: سيد بن عباس الجليمي ، (المكتبة التجارية ، مكة المكرمة ، 1993م).

-ابن الجوزي ،عبد الرحمن بن علي(ت597هـ / 1200م)

9-المنتظم في تاريخ الامم والملوك ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1992م).

-ابن ابي حاتم ،عبد الرحمن بن محمد بن إدريس(ت327هـ / 938م)

- 10- آداب الشافعي ومناقبه ، تحقيق وتعليق : عبد الغني عبد الخالق ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2003م).
- الحاكم النيسابوري ، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (ت405هـ / 1014م)
- 11-المستدرک علی الصحیحین ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1990م) .
- ابن حجر ، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت852هـ / 1448م)
- 12- الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1415هـ)
- الحميدي ، عبد الله بن الزبير بن عيسى(ت219هـ / 834م)
- 13-مسند الحميدي ، تحقيق وتخريج:حسن سليم أسد الداراني ،(دار السقا، دمشق ، 1996م).
- ابن حنبل ، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت241هـ / 855م)
- 14-مسند احمد بن حنبل ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، وعادل مرشد، وآخرون ،(مؤسسة الرسالة ، 2001م).
- الخرائطي ، محمد بن جعفر السامري (ت327هـ / 938م)
- 15-مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها ، تقديم وتحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، (دار الافاق العربية ، القاهرة ، 1999م) .
- الخزاعي ، علي بن محمد ابن ذي الوزارتين (ت789هـ / 1387م)
- 16-تخريج الدلالات السمعية ، تحقيق: احسان عباس ، ط2، (دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، 1419هـ).
- الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي بن ثابت (ت463هـ / 1070م)
- 17- تاريخ بغداد ، دراسة وتحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1417هـ)
- ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد (ت808هـ / 1405م)
- 18- مقدمة ابن خلدون ، ط5 ، (بيروت ، دار القلم ، 1984م)
- الدار قطني ، علي بن عمر بن أحمد(ت385هـ / 995م)
- 19-سنن الدار قطني ، تحقيق وتعليق : شعيب الارنؤوط، وآخرون ،(مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 2004م) .
- ابو داوود ، سليمان بن الاشعث السجستاني (ت275هـ / 888م)
- 20-سنن ابي داوود ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، (المكتبة العصرية ، بيروت ، د.ت).
- ابو داوود الطيالسي ، سليمان بن داوود بن الجارود (ت204هـ / 819م)

- 21-مسند ابي داوود ، تحقيق : محمد عبد المحسن التركي ، (دار هجر ، مصر ، 1999م).
- الدولابي ، محمد بن أحمد بن حماد(ت310هـ / 922م)
- 22-الكنى والاسماء، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي ، (دار ابن حزم ، بيروت ، 2000م).
- الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان(ت748هـ / 1347م)
- 23-سير اعلام النبلاء ، ط3، (مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1985م).
- 24-ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي ، (دار المعرفة ، بيروت ، 1963م).
- الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر(ت666هـ / 1267م)
- 25-مختار الصحاح ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد ، ط5، (المكتبة العصرية ، بيروت ، 1999م)
- الرافعي ، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم القزويني (ت623هـ / 1226م)
- 26-التدوين في أخبار قزوين ، تحقيق: عزيز الله العطاردي ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1987م).
- ابن راهويه ، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد (ت238هـ / 852م)
- 27-مسند إسحاق بن راهويه ، تحقيق:عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي ، (مكتبة الإيمان ، المدينة المنورة ، 1991م)
- ابن رشيقي القيرواني ، الحسن بن رشيقي القيرواني الأزدي (ت463هـ / 1070م)
- 28-العمدة في محاسن الشعر وآدابه ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط5، (دار الجيل ، 1981م).
- ابن زنجويه ، حميد بن مخلد بن قتيبة(ت251هـ / 865م)
- 29- الأموال ، تحقيق : شاكر ذيب فياض ، (مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، 1986م).
- السراج ، محمد بن إسحاق بن إبراهيم (ت313هـ / 925م)
- 30-حديث السراج ، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة بن رمضان ، (الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، 2004م).
- ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع(ت230هـ / 844م)
- 31-الطبقات الكبرى ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1990م).
- السفاريني ، محمد بن أحمد بن سالم (ت1188هـ / 1774م)
- 32-شرح ثلاثيات مسند أحمد ، ط2، (المكتب الاسلامي ، 1391هـ)

-سفيان بن عيينة ، سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي (ت198هـ / 813م)

33- جزء سفيان بن عيينة ، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني ، (دار الصحابة ، طنطا ، 1992م) .

-ابن السني ، أحمد بن محمد بن إسحاق(ت364هـ / 974م)

34- عمل اليوم والليلة ، تحقيق : كوثر البرني ، (دار القبة للثقافة الإسلامية ، جدة- بيروت)

-السمهودي ، علي بن عبد الله بن أحمد(ت911هـ / 1505م)

35- وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1419هـ)

-ابن سيد الناس ، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد(ت734هـ / 1333م)

36- عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير ، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، (دار القلم ، بيروت ، 1414هـ)

-ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت458هـ / 1065م)

37- المحكم والمحيط الأعظم ، تحقيق : عبد الحميد هندأوي،(دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2000م).

-الشافعي ، عبد الله محمد بن إدريس(ت204هـ / 819م)

38- السنن المأثورة ، تحقيق: عبد المعطي أمين قلجعي ، (دار المعرفة ، بيروت ، 1406هـ)

39-مسند الشافعي ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1400هـ).

-ابن شبة ، عمر بن شبة بن عبدة (ت262هـ / 875م)

40 -تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق : فهم محمد شلتوت ، (جدة، 1399هـ)

-ابن أبي شيبه ، عبد الله بن محمد بن إبراهيم(ت235هـ / 849م)

41-مسند ابن أبي شيبه ، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن فريد المزيدي، (دار الوطن ، الرياض ، 1997م)

42-مصنف ابن أبي شيبه ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ،(مكتبة الرشيد ، الرياض ، 1409هـ)

-الصالح الشامي ،محمد بن يوسف (ت942هـ / 1535م)

43-سبل الهدى والرشاد ، تحقيق وتعليق : عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1993م).

-الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب(ت360هـ / 970م)

44-المعجم الأوسط ، تحقيق: طارق بن عوض الله ، وعبد المحسن بن إبراهيم ،(دار الحرمين ، القاهرة)

45-المعجم الصغير ، تحقيق : محمد شكور محمود الحاج أمير ، (المكتب الاسلامي ، بيروت، 1985م).

46-المعجم الكبير ، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط2، (مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، 1415هـ)

-الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير(ت310هـ / 922م)

47-تاريخ الرسل والملوك ، ط2، (دار التراث ، بيروت ، 1387هـ)

-الطحاوي ، أحمد بن محمد بن سلامة(ت321هـ / 933م)

48-شرح مشكل الآثار، (مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1415هـ)

49-شرح معاني الآثار ، تحقيق وتقديم : محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق ، (عالم الكتب ، المدينة المنورة ، 1994م).

-ابن الطلاع ، محمد بن الفرغ القرطبي (ت497هـ / 1103م)

50- أقضية رسول الله ، (دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1426هـ)

-ابن ابي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك(ت287هـ / 900 م)

51-الاحاد والمثاني ، تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة ، (دار الراية ، الرياض ، 1991م).

-ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله بن محمد(ت463هـ / 1070م)

52- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق :علي محمد البجاوي ، (دار الجيل ،بيروت ، 1992م).

-الفزاري ،إبراهيم بن محمد بن الحارث(ت188هـ / 803م)

53-السير ، تحقيق: فاروق حمادة ، (مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1987م).

-الفسوي ، يعقوب بن سفيان(ت277هـ / 890م)

54- المعرفة والتاريخ، تحقيق: اكرم ضياء العمري ، ط2، (مؤسسة الرسالة ، بيروت، 1981م).

-ابو الفضل الزهري ،عبيد الله بن عبد الرحمن البغادي (ت 381هـ / 991م)

55-حديث الزهري ، دراسة وتحقيق: حسن بن محمد بن علي شبالة البلوط ، (اضواء السلف ، الرياض ، 1998م).

- ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل بن كثير (ت774هـ / 1373م)

56- البداية والنهاية ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، (دار هجر ، دم ، 2002م).

57-السيرة النبوية ، تحقيق : مصطفى عبد الواحد ، (دار المعرفة ، بيروت ، 1976م)

- ابن ماجه ، محمد بن يزيد (ت 273هـ / 886م)

58- سنن ابن ماجه، تحقيق :شعيب الأرناؤوط ، واخرون ،(دار الرسالة العالمية ، بيروت ، 2009م).

- المزي ، يوسف بن عبد الرحمن (ت742هـ / 1341م)

59-تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق : بشار عواد معروف ، (مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1980م)

- مسلم ، ابو الحسن القشيري (ت261هـ / 874م)

60- صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، (دار احياء التراث ، بيروت ، د، ت)

- معمر بن راشد ، معمر بن راشد الأزدي الحداني (ت153هـ / 770م)

61- الجامع ، منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ، ط2، (بيروت ، 1403هـ)

- ابن المقرئ ، محمد بن ابراهيم بن علي (ت381هـ / 991م)

62-معجم ابن المقرئ ، تحقيق : ابي عبد الحمن عادل بن سعد، (مكتبة الرشيد ، الرياض ، 1998م)

- المقرئ ، احمد بن علي بن عبد القادر (ت845هـ / 1441م)

63- إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع ، تحقيق : محمد عبد الحميد النميسي ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1999م)

- ابو نعيم الاصبهاني ، أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت430هـ / 1038م)

64- حلية الاولياء وطبقات الاصفياء ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1409هـ)

65- معرفة الصحابة ، تحقيق : عادل بن يوسف العزازي ، (دار الوطن ، الرياض ، 1998م) .

-ابن هشام ، عبد الملك بن هشام بن أيوب (ت218هـ / 833م) .

66- السيرة النبوية ، تحقيق : مصطفى السقا واخرون ، ط2، (مصطفى البابي الحلبي ، 1955م) .

-ابو هلال العسكري ، الحسن بن عبد الله بن سهل (ت نحو 395هـ / 1004م)

67-الأوائل ، (دار البشير ، طنطا ، 1408هـ)

-الهيثمي ، نور الدين علي بن ابي بكر (ت807هـ / 1404م)

68- كشف الأستار عن زوائد البزار ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ، (مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1979م)

69- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، (دار الفكر ، بيروت ، 1412هـ)

- الواقدي ، محمد بن عمر (ت 207هـ / 822م)

70- المغازي ، تحقيق : مارسدن جونس ، ط3، (دار الاعلمي ، بيروت ، 1989م)

-ابن وهب ، عبد الله بن وهب بن مسلم (ت197هـ / 812م)

71- الجامع في الحديث ، تحقيق: مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير ، (دار ابن الجوزي ، الرياض ، 1995م)

-ياقوت الحموي ، ياقوت بن عبد الله (ت626هـ / 1228م) .

72-معجم البلدان ، (دار الفكر ، بيروت ، د.ت).

- ابي يعلى ، احمد بن علي بن المثنى الموصلى (ت307هـ / 919م)

73- معجم ابي يعلى ، تحقيق : ارشاد الحق الاثري ، (ادارة العلوم الاثرية ، فيصل اباد ، 1407هـ)

ثانيا- المراجع

-الأكوع ، اسماعيل بن علي

74-مخالفات اليمن ، ط3، (صنعاء ، 2009م).

-الزحيلي ، وهبة بن مصطفى

75-الفقه الاسلامي وأدلته ، ط4، (دار الفكر ، سوريا ، د.ت).

-زيدان ، عبد الكريم

76-أحكام الذميين والمستأمنين في دارالاسلام ، (مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1982م)

-العمرى ، أكرم ضياء

77-السيرة النبوية الصحيحة ، ط6، (مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، 1994م).

الكتاني ، محمد بن ابي الفيض .

78-الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي ، (دار البشائر الاسلامية ، 2000م).